بيان مشكل ما ورد عن النبي ﷺ

الدكتورة

تغريد عبد الفتاح السيد محمد حسن سليم

مُدَرِسٌ بِقِسْمِ الْحَدِيْثِ وَعُلُوْمِه

كُلِّيةِ الْدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيْةِ وَالْعَرَبِيَّةِ لِلبَنَاتِ بِالْزَّقَازِيْقِ

بَيَانُ مُشْكَلُ مَا رُوِيَّ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ - صل الله عليه وسلم - فِيْمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ مُتَعَمِّدَاً.

الاسم : تغريد عبدالفتاح السيد محمد حسن سليم

قسم: الحديث وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات الزقازيق، جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني: tagreed_sleeem@azhar.edu.eg

الملخص:

يهدف البحث إلى بيان سلامة الشرع الحنيف من أي قصور أو تناقض أو تعارض، وإظهار كمال السنة وجمالها وسلامتها، وتأكيد الحقيقة القائلة بأن الدين كله وحدة واحدة متكاملة، ومصدره واحد وهو الوحي من عند الله تعالي لذلك فهو لا يتعارض مع بعضه البعض، فلا يوجد نص شرعي ثابت يتعارض مع نص شرعي أخر ثابت، وذلك من خلال بيان مشكل ما روي عن رسول الله فيمن قتل نفسه متعمداً، هل يجوز أن يغفر له أم لا؟ وكان من أهم نتائج البحث: أنه لا تعارض أو تصادم بين أحاديث النبي صلى اللع عليه وسلم، وأن قاتل نفسه ليس بكافر بل هو مسلم عاصي ارتكب بقتله لنفسه كبيرة من الكبائر، وهو في مشيئة الله إن شاء غفر له وإن شاء عاقبه، وإن عاقبه فلا يخلد في النار، وكا من أهم النتائج -أيضا-صحة إعتقاد أهل السنة والجماعة من أن صاحب الكبيرة لا يكفر ولا يخلد في النار خلافاً للمعتزلة الذين يقولون بكفر مرتكب الكبيرة وبخلوده في النار.، وأخير وجوب الصلاة علي قاتل نفسه، وأن عدم صلاة النبي- صلى الله عليه وسلم -عليه زجراً لغيره لئلا يتجاسروا بقتل أنفسهم .

الكلمات المفتاحية: السنة النبوية- مشكل- قتل- عمد- الشرع.

Problematic Statement about What was Narrated about Allah's Messenger- Peace Be Upon Him- about Who Killed a Soul Deliberately

TaghreedAbd El Fattah Al Sayed Mohamed Hassan Seleem

Department of Hadith and Its Sciences, Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls in Zagazig , Al Azhar University, Egypt

Email: Tagreed-sleem2azhar.edu.eg

:Summary

The Research Aims at Clarifying the Innocence of the Islamic Law from Any Contradiction, Insufficiency or Confusion and to Show the Perfection of the Sunnah and its Beauty and Validityand to Assure the Saying that Religion is One Comprehensive Unit, and Its Resource is One Which is the Revelation from Allah for This It Does Not Contradict with One Another. There is No Fixed Legislative Text that Contradicts with Another FixedLegislativeText , This is Through a Problematic Statement about What Was Narrated about Allah's Messenger about Who Killed a Soul Deliberately, It is Possible for Him to Be Forgiven or Not? From the Most Important Results of the Research: There is No Contradiction or Clash among the Prophet's Hadiths and that a Murderer is Not a Fidel but a Muslim Who is a Disobedient Who Committed a Big Sin, and in God's Will He Will Either be Either Be Forgiven or Punished, and If Punished, He Will Not Stay in Hell Forever. From the Other Most Important Results As Well – the Validity of Sunnis and Al gamaa Creed that a Committer of Big Sin Can Not Be Named a Fidel NOR Would Stay in Hell Forever Unlike the Mu'tazila Who Say That He is an Infidel and Will Stay in Hell Forever, and Finally, the Prayer is a Must on a Murderer, and that the Prophet's Not Praying upon Him – is to Restrain Others in order Not to Kill .Themselves

Keywords: The Prophetic Sunnah – Problematic –Murder – Deliberate - Legislative

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَالْصَّلَاةُ وَالْسَّلَام عَلَى سَيِّدِ الْأَوَّلِيْنَ وَالْأَخِرِيْنَ، صَاحِبُ الْآيَاتِ الْبَاهِرَاتِ فِي خَلْقِهِ الْكَامِلِ، وَخُلُقِهِ الْعَظِيمِ، وَعَلَي آلِهِ الْخِيَرَةِ، وَصَحَابَتِهِ الْبَرَرّة، وَمَنْ تَبِيْعَهُمُ بِإِحْسَانٍ، وَدَعَا بِدَعْوَتِهِمُ إِلَى يَوْمِ الْدِّيْنِ.

وَبَعْدُ: فَإِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الْعُلُوْمِ الَّتِي يَتَعَلَّمُهَا الْإِنْسَانُ هُوَ عِلْمُ الْحَدِيْثِ، فَهُوَ الْعِلْمُ الْمُتَّصِلُ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ مِنْ أَجَلِّ مَا اهْتَمَّ بِهِ الْمُحَدِّثُوْنَ.

وَمِنْ عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ: عِلْمُ مُخْتَلِفِ الْحَدِيْثِ وَمُشْكِلِه، وَهُوَ فَنٌّ مِنْ أَهَمِّ الْأَنْوَاعِ، وَيَضْطَرُّ إِلَى مَعْرِفَتِه جَمِيعُ الْعُلَمَاءِ، وَإِنَّمَا يَكْمُلُ لَهُ الْأَئِمَّةُ الْجَامِعُونَ بَيْنَ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، وَالْأُصُولِيُّونَ الْغَوَّاصُونَ عَلَى الْمَعَانِي.

وَقَدْ تَنَاوَلْتُ فِي الْبَحْثِ "بَيَانُ مُشْكَلُ مَا رُوِيَّ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِيْمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ مُتَعَمِّدًا، هَلْ يَجُوْزُ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ أَمْ لَا؟"

سبب اختيار هذا الموضوع:

١- باب من أبواب العناية بأحاديث رسول الله صلى لله عليه وسلم وخاصة أن الأحاديث المشكلة مدخل لكل من أراد الطعن في السنة النبوية المطهرة.

٢- بيان أن السنة وحي إلهى من الله تبارك وتعالى فلا يمكن أن تتعارض.

٣- إزالة الإشكال في الحديث ودفع تهمة الجمود وعدم الفهم عن المحدثين.

هَذَا وَقَدْ قَسَّمْتُ الْبَحْثَ إِلَي مُقَدِّمَةٍ، وَتَمْهِيْدٍ، وَمَبَاحِث، وَخَاتِمَة، وَهِي:

أَمَا الْمُقَدِمَةُ: فَفِيْهَا خِطَّةُ الْبَحْثِ.

<u>الْتَّمْهِيْد:</u> وَيَشْتَمِلُ عَلَي مَطْلَبَيْنِ:

<u>الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ:</u> الْتَّعْرِيْفُ بِمُشْكَلِ الْحَدِيْثِ وَمُخْتَلِفِه.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَهَمِّيَّة عِلْم الْمُخْتَلِف.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: الْأَحَادِيْثُ الَّتِى يُفِيْدُ ظَاهِرُهَا أَنَّ قَاتِلَ نَفْسَهُ فِي الْنَّارِ خَالِدَاً مُخَلَّدَاً فِيْهَا أَبَدَاً.

الْمَبْحَثُ الْثَّانِي: الْأَحَادِيْثُ الَّتِى يُفِيْدُ ظَاهِرُهَا أَنَّ قَاتِلَ نَفْسَهُ لَا يُخَلَّدُ فِي الْنَّارِ.

الْمَبْحَثُ الْثَّالِثُ: الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا.

الْخَاتِمَةً: خُلَاصَةُ الْبَحْثِ وَنَتَائِجُهُ.

الْفَهَارِسُ: فِهْرِسُ الْمَصَادِرُ وَالْمَرَاجِعُ، وفِهْرِسُ الْبَحْثِ.

هَذَا وَأَسْأَلُ اللهَ الْعَلِيُّ الْقَدِيْرُ أَنْ أَكُوْنَ قَدْ وُفِّقْتُ فِيْمَا ذَهَبْتُ إِلَيْه، وَأَنْ يَجْعَلَهُ مَحِل قَبُوْلٍ عِنْدَ أَهْلِه إِنَّهُ عَلَي مَا يَشَاءُ قَدِيْرٌ، وَإِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَي وَنِعْمَ الْنَّصِيْر.

مُقَدِّمَةُ

الْـــتَّـــمْـــهِـــيْـــــــدُ

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: التَّعْرِيْفُ بِمُشْكَلِ الْحَدِيْثِ وَمُخْتَلَفِه:

أولاً: تَعْرِيفُ مُشْكَلُ الْحَدِيْثِ:

١- تَعْرِيفُ مُشْكَلُ الْحَدِيْثِ لغة:

الْمُشْكَلُ: مَصْدَر مِنْ قَوْلِهِم شَكَلَ، يَشْكُلُ، شُكُوْلَاً، فَهُوَ شَاكِلٌ، وَالْمَفْعُول مَـشْكُولٌ عَلَيْه.

الشِّينُ وَالْكَافُ وَاللَّامُ مُعْظَمُ بَابِه الْمُمَاثَلَةُ. تَقُولُ: هَذَا شِكْلُ هَذَا، أَيْ مِثْلُـهُ. وَمِـنْ ذَلِكَ يُقَالُ أَمْرٌ مُشْكِلٌ، كَمَا يُقَالُ أَمْرٌ مُشْتَبِهٌ، أَيْ هَذَا شَابَهَ هَذَا، وَهَذَا دَخَـلَ فِـي شِكْلِ هَذَا، ثُمَّ يُحْمَلُ عَلَى ذَلِكَ، فَيُقَالُ: شَكَلْتُ الدَّابَّةَ بِشِكَالِه، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَجْمَعُ بَـيْنَ إِحْدَى قَوَائِمِه وَشِكْلٍ لَهَا، وَكَذَلِكَ دَابَّةٌ بِهَا شِكَالٌ، إِذَا كَانَ إِحْدَى يَدَيْـهِ وَإِحْـدَى رِجْلَيْهِ مُحَجَّلًا، وَهُوَ ذَاكَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّ الْبَيَاضَ أَخَذَ وَاحِدَةً وَشِكْلَهَا.

وَمِنَ الْبَابِ: إِشْكَالِ هَذَا الْأَمْرِ، وَهُوَ الْتِبَاسِه، وَأَشْكَلَ الْأَمْرُ: أَى الْتَـبَسَ، وَهَـذَا شيءٌ أَشْكَلُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلأَمْـر المـشتبه مُـشْكِلٌ. وأَشْـكَلَ عَلَـيَّ الأَمْـر إِذا اخْتَلَط[1].

---

(١) معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ص٤٥٥/مادة شكل، مفردات غريب القرآن تأليف العلامة الراغب الأصفهاني ص٣٤٤/مادة شكل، مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر الرازي ص١٩١/مادة شكل، لسان العرب للإمام العلامة ابن منظور ج٥/ص١٦٩/ مادة شكل، المصباح المنير للعالم العلامة أحمد بن محمد ابن علي الفيومي المقرئ ص٢٠٣/مادة شكل، القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ص٨٨١/مادة شكل، معجم اللغة العربية المعاصرة ج٢/ص١٢٢٧/مادة شكل.

٢- **تَعْرِيفُ مُشْكَلُ الْحَدِيْثِ إصطلاحاً:**

قال أبو جعفر الطحاوي: " وَإِنِّي نَظَرْتُ فِي الْآثَارِ الْمَرْوِيَّةِ عَنْهُ ﷺ بِالْأَسَانِيدِ الْمَقْبُولَةِ الَّتِي نَقَلَهَا ذَوُو التَّثَبُّتِ فِيهَا وَالْأَمَانَةِ عَلَيْهَا ، وَحُسْنِ الْأَدَاءِ لَهَا ، فَوَجَدْتُ فِيهَا أَشْيَاءَ مِمَّا يَسْقُطُ مَعْرِفَتُهَا ، وَالْعِلْمُ بِمَا فِيهَا عَنْ أَكْثَرِ النَّاسِ فَمَالَ قَلْبِي إِلَى تَأَمُّلِهَا وَتَبْيَانِ مَا قَدَرْتُ عَلَيْهِ مِنْ مُشْكِلِهَا وَمِنِ اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِيهَا وَمِنْ نَفْيِ الْإِحَالَاتِ عَنْهَا "(١).

وقيل هو ما كان سببه وجود تعارض بين حديثين أو أكثر، أو ما كان سببه كون الحديث مشكلا في معناه لمخالفته في الظاهر للقرآن مثلا أو لاستحالة معناه أو لمخالفته لحقيقة من الحقائق المتعلقة بالأمور الكونية التي كشفت عنها العلوم(٢).

ثَانِيَاً: تَعْرِيفُ مُخْتَلِفُ الْحَدِيْثِ:

١- **تَعْرِيفُ مُخْتَلِفُ الْحَدِيْثِ لغة:**

الْمُخْتَلِفُ: مَصْدَر مِنْ قَوْلِهِم اخْتَلَفَ، يَخْتَلِفُ، اخْتِلَافاً، فَهُوَ مُخْتَلِف، وَالْمَفْعُول مَخْتَلَف.

الْخَاءُ وَاللَّامُ وَالْفَاءُ أُصُولٌ ثَلَاثَةٌ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَجِيءَ شَيْءٌ بَعْدَ شَيْءٍ يَقُومُ مَقَامَهُ، وَالْخَلَفُ: مَا جَاءَ بَعْدُ. وَيَقُولُونَ: هُوَ خَلَفُ صِدْقٍ مِنْ أَبِيهِ، وَخَلَفُ سَوْءٍ مِنْ أَبِيهِ، فَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا صِدْقًا وَلَا سَوْءًا

(١) شرح مشكل الآثار، تأليف أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، طبعة: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م ج١/ص٦.

(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للعلامة محمد بن محمد أبو شُهبة طبعة دار الفكر العربي ص٤٤٢.

قَالُوا لِلْجَيِّدِ خَلَفٌ وَلِلرَّدِيِّ خَلْفٌ، ومنه قول اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾(١).

وَالثَّانِي: خِلَافُ قُدَّامٍ، يُقَالُ: هَذَا خَلْفِي، وَهَذَا قُدَّامِي، ومنه قول اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ﴾(٢).

وَالثَّالِثُ: التَّغَيُّرُ، فَقَوْلُهُمْ خَلَفَ فُوهُ، إِذَا تَغَيَّرَ، وَأَخْلَفَ. ومنه قَوْلُهُ ﷺ: " لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ "(٣).

وَالْإِخْتِلَاف ضِدُ الْإِتِفَاق، وَاخْتَلَفَ ضِدُ اتَّفَقَ، يقال اخْتَلَفَ الْأَمْرَانِ وَتَخَالَفَا: أي لَمْ يَتَّفِقَا، وَكُلُ مَا لَمْ يَتساو فَقَدْ تَخَالَفَ وَاخْتَلَف، وَتَخَالَفَ الْقَوْمُ وَاخْتَلَفُوا إِذَا ذَهَبَ كُلُّ وَاحِدٍ إِلَى خِلَافِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْآخَرُ وَهُوَ ضِدُّ الِاتِّفَاقِ وَالِاسْمُ الْخُلْفُ بِضَمِّ الْخَاءِ(٤)

٢- تَعْرِيفُ مُخْتَلِفُ الْحَدِيْثِ إصطلاحاً:

اختلف العلماء المُحَدِّثُون في ضبط كلمة مختلف علي قولين:

---

(١) سورة الأعراف: ١٦٩، وسورة مريم: ٩٥.

(٢) سورة البقرة: ٢٥٥.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم باب فضل الصوم ص٣٠٦/ح١٨٩٤، مسلم في صحيحه كتاب الصيام باب فضل الصيام ص٣٤٨/ح١١٥١.

(٤) معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ص٢٦٧/مادة خلف، مفردات غريب القرآن تأليف العلامة الراغب الأصفهاني ص٢١١/مادة خلف، مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر الرازي ص١٠٨/مادة خلف، لسان العرب للإمام العلامة ابن منظور ج٣/ص١٨٤/مادة خلف، المصباح المنير للعالم العلامة أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ ص١١٤/مادة خلف، القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ص٤٩١/مادة خلف، معجم اللغة العربية المعاصرة ج١/ص٦٨٣/مادة خلف.

القول الأول: قالوا كلمة مختلف تضبط بـــــ: " مُخْتَلِف " بضم المـيم وكـسر اللام، فهو اسم فاعل من اختلف والإضافة بمعنى من أي المختلف من الحديث.

القول الثاني: قالوا كلمة مختلف تضبط بـــــ: " مُخْتَلَف " بضم المـيم وفـتح الميم على أنه مصدر ميمي بمعنى الاختلاف والإضافة على هذا بمعنـى "فـي" بمعنى الاختلاف في الحديث(١).

أ- **<u>تعريف مختلف الحديث اصطلاحاً علي أنه</u>** اسم فاعل من اختلف فيعرف بما يأتي:

- تعريف الحاكم: (ت: ٤٠٥هـ) قال: " مَعْرِفَةُ سُـنَنٍ لِرَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ، يُعَارِضُهَا مِثْلُهَا فَيَحْتَجُّ أَصْحَابُ الْمَذَاهِبِ بِأَحَدِهِمَا، وَهُمَـا فِـي الـصِّحَّةِ وَالسَّقَمِ سِيَّانُ "(٢).
- تعريف النووي: (ت: ٦٧٦هـ) قال: " أَنْ يَأْتِيَ حَدِيثَانِ مُتَـضَادَّانِ فِـي الْمَعْنَى ظَاهِرًا فَيُوَفِّقُ بَيْنَهُمَا أَوْ يُرَجِّحُ أَحَدَهُمَا"(٣).
- تعريف التهانوي: (ت: ١١٥٨هـ) قال: أن يوجد حَدِيثَانِ مُتَضَادَّانِ فِـي الْمَعْنَى بحسب الظاهر فيجمع بينهما بما ينفي التضاد(٤).

---

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للعلامة محمد بن محمد أبو شُهبة ص٤٤١.

(٢) معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم المعروف بابن البيع، تحقيق السيد معظم حسين، طبعة: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية سنة ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م ص١٢٢.

(٣) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تأليف أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، طبعة: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ه ــ– ١٩٨٥م، ص٩٠.

(٤) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تأليف: محمد بن علي التهانوي، تحقيق: د/علي دحروج، طبعة: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة: الأولى سنة ١٩٩٦م ج٢/ص١٤٩٢.

- تعريف أبو شهبة: (ت: ١٤٠٣هـ) قال: " أن يوجد حديثان أو أكثر متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما، أو يعتبر أحدهما ناسخا للآخر، أو يرجح أحدهما على الآخر[١].

وإنما قلنا في التعريف ظاهراً، لأنه لا يوجد في الحقيقة ونفس الأمر حديثان صحيحان متضادان أو متناقضان؛ لأنه يستحيل أن يقع تضاد أو تعارض في كلام رسول الله ﷺ وذلك باعتبار أنه نبي يوحى إليه، وقد نقل عن إمام الأئمة أبي بكر مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ أَنَّهُ قال: " لَا أَعْرِفُ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَانِ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَلْيَأْتِنِي بِهِ لِأُؤَلِّفَ بَيْنَهُمَا "[٢]، ومراده نفي التعارض الحقيقي.

ب-**<u>تعريف مختلف الحديث اصطلاحاً علي أنه اسم مفعول</u>** فيعرف: بالتعارض والاختلاف الواقع بين حديثين أو أكثر في الظاهر[٣].

<u>الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَهَمِّيَّة عِلْمِ الْمُخْتَلِفِ:</u>

تظهر أهمية علم مختلف الحديث وتتجلي فائدته من عدة وجوه:

١-تعظم أهمية علم مختلف الحديث لأهمية متعلقه، فهو يتعلق بالمصدر الثاني من مصادر التشريع بعد القرآن، وهو السنة النبوية المطهرة.

٢-أن علم مختلف الحديث، علمٌ جمع بين الحديث والفقة والأصول، لذا فهو من أهم العلوم التي يحتاج إليها المحدثون والفقهاء والأصوليون أكثر من غيرهم، قال الإمام النووي: وانما يقوم بذلك غالبا الائمة الجامعون بين

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للعلامة محمد بن محمد أبو شُهبة ص٤٤١.
(٢) معرفة أنواع علوم الحديث، ويعرف بمقدمة ابن الصلاح ص٢٨٥.
(٣) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للعلامة محمد بن محمد أبو شُهبة ص٤٤٢.

الحديث والفقه والأصولين المتمكنون فى ذلك الغائصون على المعانى الدقيقة الرائضون أنفسهم فى ذلك فمن كان بهذه الصفة لم يشكل عليه شيء من ذلك الا النادر فى بعض الاحيان(١).

٣- حاجة العلماء علي اختلاف تخصصاتهم ومذاهبهم وفنونهم لهذا العلم، فالعقدي يحتاجه لدفع التعارض في أحاديث العقيدة، والفقيه يحتاجه لدفع التعارض في أحاديث الفقه، والمفسر يحتاجه لدفع التعارض في أحاديث التفسير وعلوم القرآن، قال الإمام النووي: " هَذَا فَنٌّ مِنْ أَهَمِّ الْأَنْوَاعِ، وَيَضْطَرُّ إِلَى مَعْرِفَتِهِ جَمِيعُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الطَّوَائِفِ "(٢).

٤- إن علم مختلف الحديث تكمن أهميته في الدفاع عن السنة النبوية المشرفة، فبه تُدْرَء شبهات أعداء الإسلام الذين يشككون في السنة النبوية، ويطعنون فيها بحجة أن فيها تعارض أو تناقض.

٥- في تناول هذا العلم تجلية لبعض ما قد يقع للمسلم من توهم التعارض والاختلاف بين الأحاديث.

٦- تكمن أهمية هذا العلم أيضاً في التوفيق بين الأحاديث المقبولة التي وقع بينها تعارض في الظاهر، وإزالة إيهام هذا التعارض أمر ضروري لا يقوم به إلا العلماء الأفذاذ.

٧- كما تكمن أهمية علم مختلف الحديث في إثبات أن هذا الكم الهائل والعدد الكبير من الأحاديث قد نقلها لنا الأئمة بكل أمانة وصدق وأنها سالمة من الزيادة أو النقص أو التضاد والتعارض.

---

(١) مقدمة النووي علي صحيح مسلم بشرح النووي ج١/ص٦١، وتدريب الراوي بشرح تقريب النووي ج٢/ص٤٠٨.

(٢) تدريب الراوي بشرح تقريب النووي ج٢/ص٤٠٨.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: الْأَحَادِيْثُ الَّتِي يُفِيْدُ ظَاهِرُهَا أَنَّ قَاتِلَ نَفْسَهُ فِي النَّارِ خَالِداً مُخَلَّداً فِيْهَا أَبَداً:

وَرَدَتْ أَحَادِيْثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ يُفِيْدُ ظَاهِرُهَا أَنَّ قَاتِلَ نَفْسَهُ فِي النَّارِ خَالِداً مُخَلَّداً فِيْهَا أَبَداً مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيْث:

الْحَدِيْثُ الْأَوَّلُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ".

أَوَّلاً: تَخْرِيج الحديث:

١- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الطب باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث ص٩٥٣/ح٥٧٧٨، قَالَ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، به وبلفظه.

٢- أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ص٥٤/ح١٠٩، قَالَ مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، به بتقديم وتأخير.

ثَانِيَاً: مُفْرَدَاتُ الْحَدِيْثُ:

١- " مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ ": تردَّي، يتردَّى، تردِّياً، يقال تردَّى في بئرٍ أو نهرٍ و تردى من الجبل: إذا سقط في بئرٍ أو نهرٍ من جبل(١). والمراد أي أسقط نفسه منه، بدليل قوله: " فقتل نفسه"(٢).

٢- " فَقَتَلَ نَفْسَهُ ": قَتَلَ يَقْتُلُ قَتْلاً، يقال قتل نفسه: أي انتحر(٣)، وفائدة ذكرها توقف الجزاء المذكور عليها، وهي التي أفادت التعمد، إذ التردي يكون عن عمد وعن غير عمد، أما إذا تعمد الإلقاء، ولم يحدث بذلك قتل فله جزاء آخر يعلمه الله(٤).

٣- " فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ ": النَّار: مفرد جمعه نيران، والنَّار: هي عنصُر طبيعيٌّ فعّال، يُمثِّله النُّورُ والحرارةُ المحرقة، وتطلق على اللَّهب الذي يبدو للحاسّة، كما تطلق على الحرارة المحرقة، شيء مُحرِق مضيء، ناجم عن احتراق المادَّة(٥)، وجَهَنَّم: الجِهِنَّامُ: القَعْرُ البعيد، وبئر جَهَنَّمٌ وجِهِنَّامٌ بكسر الجيم والهاء: بعيدة القعر، وبه سميت جَهَنَّم لبعد قعرها، وجَهَنَّمُ: اسم من أسماء النار وهي دار العقاب في الآخرة(٦)، قال يونس وأكثر النحويين: هي عجمية لا تنصرف للعجمة والتعريف، وقال آخرون: هي عربية لم تصرف للتأنيث والعلمية(٧)، ويتردى فيه: أي يسقط، وذلك بأن يهيأ له جبل

---

(١) لسان العرب لابن منظور ج٤/ص١٢٤ مادة ردى.

(٢) فتح الباري ج١٠/ص٢٨٠.

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة د/أحمد مختار ج٣/ص٢١٧٦ مادة نحر.

(٤) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٦.

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة د/أحمد مختار ج٣/ص٢٣٠٣ مادة نور.

(٦) لسان العرب لابن منظور ج٢/ص٢٤٨ مادة جهنم.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٠.

من نار، يكلف الصعود إليه والسقوط منه في نار جهنم، و"يتردى فيه" أي في الجبل، أي في مثله[١].

٤- " خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ": حال مقدرة من فاعل "يتردي" وفي ذكر "مخلدا" بفتح اللام المشددة بعد ذكر "خالدا" ما يشعر بالإهانة والإذلال والتحقير، و"أبدا" منصوب على الظرفية[٢].

٥- " وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ ": تَحَسَّى: تحسَّى يتحسَّى، تَحَسَّ، تَحَسّيًا، فهو مُتَحسٍّ، والمفعول مُتحسًّى[٣]، بِمُهْمَلَتَيْنِ بِوَزْنِ تَنَدَّى أَيْ تَجَرَّعَ، ويشربه في تمهل ويتجرعه جُرعةً بعد جُرعة، سُمًّا: بضم السين وفتحها وكسرها ثلاث لغات الفتح أفصحهن، وجمعه سمام[٤].

٦- " مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ ": لفظ الحديدة أعم من السكين، فيشمل آلات النجار وآلات الحداد وغيرهما، لكن المراد بها السكين وما شابهها لأنها التي يطعن بها البطن[٥].

٧- " فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ ": مبتدأ وخبر، أو مبتدأ وحال. وجملة "يتوجأ" الخبر[٦].

٨- " يَجَأُ ": بِفَتْحِ أَوَّله وَتَخْفِيف الْجِيم وَبِالْهَمْزِ، أَيْ يُطْعَن بِهَا، وَقَدْ تُسَهَّل الْهَمْزَة، وَالْأَصْل فِي يُجَأُ يُوجَأ قَالَ اِبْن التِّين: فِي رِوَايَة الشَّيْخ أَبِي الْحَسَن يُجَأُ بِضَمِّ أَوَّله، وَلَا وَجْه لَهُ، وَإِنَّمَا يُبْنَى لِلْمَجْهُولِ بِإِثْبَاتِ الْوَاو وَيُوجَأ بِوَزْنِ يُوجَد اِنْتَهَى. وَوَقَعَ فِي رِوَايَة مُسْلِم " يَتَوَجَّأ " بِمُثَنَّاةٍ وَوَاو مَفْتُوحَتَيْنِ وَتَشْدِيد

(١) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٦.
(٢) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٦.
(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة د/أحمد مختار ج١/ص٤٩٩ مادة حسو.
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٠.
(٥) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٦.
(٦) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٦.

الْجِيم بِوَزْنِ يَتَكَبَّر وَهُوَ بِمَعْنَى الطَّعْن، وَوَقَعَ فِي رِوَايَة أَبِي الزِّنَاد عَنْ الْأَعْرَج عَنْ أَبِي هُرَيْرَة ﷺ فِي أَوَاخِر الْجَنَائِز بِلَفْظِ " الَّذِي يَطْعَن نَفْسه يَطْعَنهَا فِي النَّار "[1]، وأصل "يجأ" مضارع وجا وأصله يوجئ -بفتح الياء وكسر الجيم- فحذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة، ثم فتحت الجيم لأجل الهمزة. ومعناه يطعن.

وفي رواية: يتوجأ -بواو مفتوحة وجيم مشددة- على وزن يتكبر، ويجوز تسهيله بقلب الهمزة ألفا[2].

ثَالِثًا: المعنى العام للحديث:

إرشادا إلى أن الحياة هبة الله، وأنه ينبغي أن تترك الروح لخالقها يسلبها متى يريد ويحملها الآلام إذا شاء، يحذر الرسول ﷺ من الإقدام على التخلص من الحياة، مهما كانت بواعثه، ومهما قست بالمرء نوائب الزمان، فمن المعلوم أن هذه الدنيا دار شقاء، وليس للمصائب والمتاعب إلا الرجال، وبقدر تحمل الرجل لكبار الأرزاء [أي المصائب] تكبر رجولته، وبقدر جزعه وانهياره أمام بعضها يظهر ضعفه وجبنه.

وقد علمتنا التجارب أن طريق السعادة مفروش بالأشواك، ومن أراد القمة تسلق الصعاب، ودون الشهد إبر النحل، وبالجهاد والصبر والتفويض يبلغ الإنسان ما يريد، ومن ظن أنه بانتحاره يتخلص من الآلام فهو واهم، لأنه إنما يدفع بنفسه من ألم صغير إلى ألم كبير، ومن ضجر محدود، وفي زمن قصير، إلى ضجر غير محدود، وفي زمن طويل.

إن الذي يقدم على الانتحار غير راض بالقضاء، محارب للقدر ساخط على الفعال لما يريد، يائس من روح الله، وإنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون.

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ج١٠/ص٢٨٠.

(٢) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٦.

ومن أجل هذا كانت عقوبته عند الله قاسية، فمن قتل نفسه بحديدة، أو ضرب نفسه بمثقل، أو برصاص أو طعن نفسه بسكين أعد الله له حديدة من نار، ليطعن بها بطنه، كلما فجرها عادت كما كانت، خالداً مخلداً على هذه الحال أبداً، ومن شرب سماً فقتل نفسه، أعد الله له يوم القيامة كأساً من السم، الذي يفوق سم الدنيا في صعوبة مذاقه، وشدة تأثيره وإيلامه كالمهل يغلي في البطون كغلي الحميم، يكلف أن يتجرعه خالداً مخلداً على هذه الحال أبداً، ومن تردى من جبل أو قذف نفسه من شاهق، فقتل نفسه، نصب الله له يوم القيامة جبلا من نار، على وادٍ من جهنم يكلف الصعود إليه، ليهوي من الجبل في نار جهنم، خالداً على هذه الحال أبداً[1].

رَابِعَاً: فقة الحديث:

١- استدل العلماء من الحديث علي تحريم قتل النفس فقالوا: " قتل النفس حَرَامٌ بِالاتِّفَاقِ، وَيُعْتَبَرُ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ بَعْدَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ. قَال اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ **وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ** ﴾[2]، وَقَال: ﴿ **وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا**﴾[3].

٢- وَقَدْ قَرَّرَ الْفُقَهَاءُ أَنَّ الْمُنْتَحِرَ أَعْظَمُ وِزْرًا مِنْ قَاتِلِ غَيْرِهِ، وَهُوَ فَاسِقٌ وَبَاغٍ عَلَى نَفْسِه، حَتَّى قَال بَعْضُهُمْ[4]: لاَ يُغَسَّل وَلاَ يُصَلَّى عَلَيْهِ كَالْبُغَاةِ، وَقِيل: لاَ تُقْبَل تَوْبَتُهُ تَغْلِيظًا عَلَيْهِ[5].

---

(١) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٥.

(٢) سورة الأنعام: ١٥١.

(٣) سورة النساء: ٢٩.

(٤) وهو مذهب أبويوسف، وروي عن عمر بن عبد العزيز، والأوزاعي، والزهري، وهو اختيار الإمام البخاري، مجمع الأنهر ج١/ص١٩٠، فتح الباري ج٣/ص٢٥٩.

(٥) رد المحتار علي الدر المختار المعروف" حاشية ابن عابدين" ج٣/ص١٧٨.

٣- كَمَا أَنَّ ظَاهِرَ الْحَدِيْث يَدُل عَلَى خُلُودِه فِي النَّـارِ، لِـذا تَمَـسَّكَ الْمُعْتَزِلَـة وَغَيْرهمْ بِتَخْلِيدِ أَصْحَاب الْمَعَاصِي فِي النَّار(١).

٤- وَاسْتدلَّ بعض العلماء بِقَوْلِه " الَّذِي يَطْعَن نَفْسه يَطْعَنهَا فِي النَّار " عَلَى أَنَّ الْقِصَاص مِنْ الْقَاتِل يَكُون بِمَا قَتَلَ بِه، اِقْتِدَاء بِعِقَابِ اللَّه تَعَالَى لِقَاتِلِ نَفْـسه، قال ابن حجر وَهُوَ اِسْتِدْلَال ضَعِيف(٢).

٥- ظَاهِرُ الْحَدِيثَ يَدُل عَلَى كُفْرِ الْمُنْتَحِرِ؛ لأَنَّ الْخُلُودَ فِي النَّارِ وَالْحِرْمَانَ مِـنَ الْجَنَّةِ جَزَاءُ الْكُفَّارِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَقُل بِكُفْرِ الْمُنْتَحِرِ أَحَـدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ؛ لأَنَّ الْكُفْرَ هُوَ الإِنْكَارُ وَالْخُـرُوجُ عَـنْ دِيـنِ الإِسْلاَمِ، وَصَاحِبُ الْكَبِيرَةِ – غَيْرَ الشِّرْكِ – لاَ يَخْرُجُ عَنِ الإِسْلاَمِ عِنْدَ أَهْـلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَقَدْ صَحَّتِ الرِّوَايَاتُ أَنَّ الْعُصَاةَ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ يُعَـذَّبُونَ ثُمَّ يَخْرُجُونَ.

خَامِسَاً: ما يؤخذ من الحديث:

١- التحذير من الانتحار مهما كانت أسبابه ودواعيه.

٢- تحريم قتل الإنسان نفسه، وأنه من كبائر الذنوب التي يستحقّ بهـا العـذاب الأليم.

٣- أن الجزاء الأخروي من جنس العمل فجزاء من قتل نفسه بشيء أن يعـذّب بذلك الشيء.

٤- وجوب الصبر على الآلام، وعدم السخط والجزع، والرضا بالقضاء، وتسليم قبض الروح لواهب الحياة.

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ج٣/ص٢٥٩.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ج٣/ص٢٥٩.

٥- استدل به بعضهم على عدم جواز شرب السم للتداوي، لأنه يفضي إلى قتل النفس، وهذا الاستدلال باطل، قال الحافظ ابن حجر: إن مجرد شرب السم ليس بحرام على الإطلاق، لأنه يجوز استعمال اليسير منه إذا ركب معه ما يدفع ضرره.

٦- وفيه أن جناية الإنسان على نفسه كجنايته على غيره في الإثم لأن نفسه ليست ملكا له مطلقا، بل هي لله تعالى: فلا يتصرف فيها إلا بما أذن له فيه.

٧- احتج به بعضهم على أن القصاص من القاتل يكون بما قتل به محددا كان أو غيره، اقتداء بعقاب الله تعالى لقاتل نفسه، قال النووي: والاستدلال بهذا لهذا ضعيف. وقال ابن دقيق العيد في رد هذا الاحتجاج: إن أحكام الله لا تقاس بأفعاله، فليس كل ما ذكر أنه يفعله في الآخرة يشرع لعباده أن يفعلوه في الدنيا، كالتحريق بالنار مثلا، وسقي الحميم الذي يقطع به الأمعاء.

٨- وفيه إثبات عقوبة بعض أصحاب المعاصي، ففيه رد على المرجئة القائلين بأن المعاصي لا تضر[١].

(١) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٨.

الْحَدِيْثُ الثَّانِي:

١- عَنْ جُنْدَبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ:" كَانَ برَجُلٍ جِرَاحٌ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ ".

٢- عَنْ جُنْدَبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: " كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزِعَ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ ".

أَوَّلًا: تَخْرِيج الحديث:

١- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجنائز باب ما جاء في قاتل نفسه ص٢٢٥/ح١٣٦٤، قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا جُنْدَبٌ ﷺ، به وبلفظه.

٢- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب أحاديث الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل ص٥٦٦/ح٣٤٦٣، قَالَ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّه ﷺ، به وبلفظه.

٣- أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ص٥٥/ح١١٣، قَالَ مُسْلِمٌ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ حَدَّثَنِي جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّه ﷺ، به وبلفظه.

٤- أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ص٥٥/ح١١٣، قَالَ مُسْلِمٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا

وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيُّ ﷺ، به وبلفظه.

ثَانِيَاً: مُفْرَدَاتُ الْحَدِيْثُ:

١- قوله: " كَانَ بِرَجُلٍ ": وفي الرواية الثانية قال: " كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ " قال ابن حجر: لَمْ أَقِف عَلَى اِسْمه(١).

٢- قوله: " جِرَاحٌ ": بِكَسْرِ الْجِيم وَفَتْحِ الرَّاء بَعْدهَا مُهْمَلَة، وفي الرواية الثانية: بِضَمِّ الْجِيم وَسُكُون الرَّاء بَعْدهَا مُهْمَلَة، وَذَكَرَهُ بَعْضهمْ بِضَمِّ الْمُعْجَمَة وَآخِره جِيم وَهُوَ تَصْحِيف، وفي بعض الروايات قوله " أَنَّ رَجُلًا خَرَجَتْ بِهِ قَرْحَة " القُرحة: بِفَتْحِ الْقَاف وَإِسْكَان الرَّاء وَهِيَ وَاحِدَة الْقُرُوح وَهِيَ حَبَّاتٌ تَخْرُجُ فِي بَدَنِ الْإِنْسَانِ، وَكَأَنَّهُ كَانَ بِهِ جُرْح ثُمَّ صَارَ قَرْحَة، وَدَلَّتْ الرِّوَايَة الثَّانِيَة عَلَى أَنَّ الْجُرْح كَانَ فِي يَده قال: " فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ "(٢).

٣- قوله: " فَقَتَلَ نَفْسَهُ ": أي انتحر(٣).

وفي الرواية الثانية بين النبي ﷺ الكيفية التي قتل بها نفسه، فقال: " فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّى مَاتَ "، قوله: " فَحَزَّ ": بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَة وَالزَّاي هُوَ الْقَطْع بِغَيْرِ إِبَانَة، وقوله: " فَمَا رَقَأَ الدَّمُ ": بِالْقَافِ وَالْهَمْز يُقَال رَقَأَ الدَّم وَالدَّمْع يَرْقَأ رُقُوءًا إِذَا سَكَنَ وَانْقَطَعَ والمعني أَيْ لَمْ يَنْقَطِع.

وفي رواية الإمام مسلم: " فَلَمَّا آذَتْهُ انْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِه فَنَكَأَهَا " وَالْكِنَانَةُ بِكَسْرِ الْكَاف وَهِيَ جَعْبَة النُّشَّاب مَفْتُوحَة الْجِيم سُمِّيَتْ كِنَانَة لِأَنَّهَا

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ج٦/ص٥٦٣.
(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ج٦/ص٥٦٣، ومسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٢.
(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة د/أحمد مختار ج٣/ص٢١٧٦ مادة نحر.

تَكِنُّ السِّهَام أَيْ تَسْتُرهَا، وَمَعْنَى (نَكَأَهَا) قَشَرَهَا وَخَرَقَهَا وَفَتَحَهَا وَهُوَ مَهْمُوز[1]، أَيْ نَخَسَ مَوْضِع الْجُرْح.

وَيُمْكِن الْجَمْع بِأَنْ يَكُون فَجَرَ الْجُرْح بِذُبَابَةِ السَّهْم فَلَمْ يَنْفَعهُ فَحَزَّ مَوْضِعه بِالسِّكِّينِ[2].

٤- قوله: " بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ ": وفي الرواية الثانية: " بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ": وهُوَ كِنَايَة عَنْ اِسْتِعْجَال الْمَذْكُور الْمَوْت.

٥- قوله: " حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ ": جَارٍ مَجْرَى التَّعْلِيل لِلْعُقُوبَةِ لِأَنَّهُ لَمَّا اِسْتَعْجَلَ الْمَوْت بِتَعَاطِي سَبَبه مِنْ إِنْفَاذ مَقَاتِله فَجَعَلَ لَهُ فِيهِ اِخْتِيَارًا عَصَى اللَّه بِهِ فَنَاسَبَ أَنْ يُعَاقِبهُ.

وَقَدْ اُسْتُشْكِلَ قَوْله: " بَادَرَنِي بِنَفْسِهِ " فهو يَقْتَضِي أَنْ يَكُون مَنْ قُتِلَ فَقَدْ مَاتَ قَبْل أَجَله لِمَا يُوهِمهُ سِيَاق الْحَدِيث مِنْ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَقْتُل نَفْسه كَانَ قَدْ تَأَخَّرَ عَنْ ذَلِكَ الْوَقْت وَعَاشَ، لَكِنَّهُ بَادَرَ فَتَقَدَّمَ.

وَالْجَوَاب: أَنَّ الْمُبَادَرَة مِنْ حَيْثُ التَّسَبُّب فِي ذَلِكَ وَالْقَصْد لَهُ وَالاخْتِيَار، وَأَطْلَقَ عَلَيْهِ الْمُبَادَرَة لِوُجُودِ صُورَتهَا، وَإِنَّمَا اِسْتَحَقَّ الْمُعَاقَبَة لِأَنَّ اللَّه لَمْ يُطْلِعهُ عَلَى اِنْقِضَاء أَجَله فَاخْتَارَ هُوَ قَتْل نَفْسه فَاسْتَحَقَّ الْمُعَاقَبَة لِعِصْيَانِهِ.

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْر: قَضَاء اللَّه مُطْلَق وَمُقَيَّد بِصِفَةٍ، فَالْمُطْلَق يَمْضِي عَلَى الْوَجْه بِلَا صَارِف، وَالْمُقَيَّد عَلَى الْوَجْهَيْنِ، مِثَاله أَنْ يُقَدِّر لِوَاحِد أَنَّ يَعِيش عِشْرِينَ سَنَة إِنْ قَتَلَ نَفْسه وَثَلَاثِينَ سَنَة إِنْ لَمْ يَقْتُل وَهَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَعْلَم بِهِ الْمَخْلُوق كَمَلَكِ الْمَوْت مَثَلًا، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى عِلْم اللَّه فَإِنَّهُ لَا يَقَع إِلَّا مَا

(١) مسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٢.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ج٦/ص٥٦٣.

عَلِمَهُ. وَنَظِير ذَلِكَ الْوَاجِب الْمُخَيَّر فَالْوَاقِع مِنْهُ مَعْلُوم عِنْد اللَّه وَالْعَبْد مُخَيَّر فِي أَيّ الْخِصَال يَفْعَل(١).

ثَالِثَاً: المعنى العام للحديث:

حذر النبي ﷺ من قتل النفس تحذيراً مؤكداً، وكرر هذا التحذير في صور مختلفة، وفي مناسبات متعددة: مرة بالتحديث العام "من قتل نفسه بحديدة... " إلخ.

ومرة باستغلال ظروف الجهاد الذي يظن أنه ميدان الجنة، ليبين أن هذا العمل الإسلامي الكبير لا يغطي جريرة قتل النفس، ومرة بذكر حادثة وقعت في بني إسرائيل ليؤكد أن هذه المعصية ليست كبيرة في ديننا وحده، بل مما توافقت الشرائع السابقة على تغليظها.

يقص النبي ﷺ أن رجلا من الأمم السابقة أصابته جراحة في يده، فأهمل وقايتها وعلاجها فتقيحت، وأصبحت قرحة مليئة بالصديد والجراثيم، وأخذ ألمها يزداد ووجعها يشتد، حتى ضعفت قوة الرجل وعزيمته أمام عذابها، فقرر أن يتخلص من الحياة كلها ليستريح من آلام قرحته، وما حسب حساباً لما سيلاقيه من عذاب دائم بدل العذاب المؤقت، ومن نار جهنم التي لا يقرب من آلامها الجراح الدنيوية مهما بلغت قسوتها وصعوبتها.

ففتح جعبة سهامه، وأخرج منها سهما ماضيا، ونخس القرحة نخسة شديدة لعله يفجر شريان يده، فآلمه السهم ولم ينفجر الشريان، فأخذ سكينا مرهفا، ليسرع بالمهمة ويحقق القصد، وفي لحظة كشط القرحة ونفذ إلى الشريان الذي قذف بدمه، ولم يحاول أن يكتم المنفذ، أو يسد ما فتح، بل ترك الدم يسيل حتى مات.

فقال الله تعالى لملائكته: بادرني عبدي، وتعجل الموت، وقتل نفسه، ولم يصبر على بلائي، ولم يرض بقضائي، أشهدكم أني حرمت عليه الجنة.

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ج٦/ص٥٦٣.

ألا فليعلم من يضيق بالحياة ونوائبها، ومن يحاول التخلص بالانتحار من متاعبها، أن بعد الحياة حياة، وأنه سينقل من حالة إلى حالة أشد، وسيركب طبقا عن طبق وهولا بعد هول، فليتحمل ساعة الألم، وليذكر كم سعد بالصحة والراحة سنين، وليحمد الله على السراء والضراء، وليسأله العفو والعافية في الدنيا، فإنه بعباده – جل شأنه– أرحم الراحمين(١).

ومن مفاسد هذا العصر: ضعف الصبر، وقلة التحمل، ورعونة الإرادة، والفرار من المسئولية، مما أدى إلي زيادة عدد الذين يقتلون أنفسهم لأسباب هزيلة تافهة، ما كانت تُجرِّئ هؤلاء علي ذلك إلا مع ضعف الإيمان وفراغ العقيدة(٢).

رَابِعًا: ما يؤخذ من الحديث:

١– تحريم قتل النفس، ولئن كان الحديث يحكي شرع من قبلنا فإنه أقره، وإقرار شرع من قبلنا يجعله شرعا لنا.

٢– فيه الوقوف عند حدود الله تعالى، وأن الأنفس ملك له فلا يتصرف فيها صاحبها إلا بما شرعه المالك جل شأنه.

٣– فيه رحمة الله تعالى بخلقه، حيث حرم عليهم قتل نفوسهم.

٤– فيه الحث على الصبر على البلاء وترك الجزع.

٥– وفيه تحريم تعاطي الأسباب المفضية إلى المحرم.

٦– وفيه التحدث عن الأمم الماضية وما فعلت، بقصد الترغيب أو الترهيب.

٧– وفيه الاحتياط في التحديث، وكيفية الضبط له، والتحفظ فيه بذكر المكان، والإشارة إلى ضبط المحدث، وتوثيقه لمن حدثه ليركن السامع لذلك.

---

(١) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٧١.

(٢) جامع الأحاديث القدسية، إعداد عصام الصبابطي ج١/ص٢٩٤.

٨- قال الحافظ ابن حجر في قول الراوي: "وما نخشى أن يكون جندب كذب على رسول الله ﷺ" إشارة إلى أن الصحابة عدول، وأن الكذب مأمون من قبلهم، ولا سيما على النبي ﷺ.

٩- والحق أن العبارة توثق جندبا، وتؤكد عدالته، ولا تتعرض لغيره من الصحابة وإن كانوا حقا عدولا لكن بأدلة أخرى(١).

الْحَدِيْثُ الثَّالِثُ:

١- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ "

٢- عَنْ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: مَرِضَ رَجُلٌ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَجَاءَ جَارُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، قَالَ: " وَمَا يُدْرِيكَ؟" قَالَ: أَنَا رَأَيْتُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ" قَالَ: فَرَجَعَ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ" فَرَجَعَ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ الرَّجُلُ فَرَآهُ قَدْ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمِشْقَصٍ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ: " وَمَا يُدْرِيكَ؟" قَالَ: رَأَيْتُهُ يَنْحَرُ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ مَعَهُ، قَالَ: " أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟" قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " إِذًا لَا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ "

أَوَّلًا: تَخْرِيج الحديث:

١- أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجنائز باب ترك الصلاة علي القاتل نفسه ص٢٩٤/ح٩٧٨ قال حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ الْكُوفِيُّ، أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، به وبلفظه.

---

(١) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٧٤.

٢- أخرجه أبو داود في سننه كتاب الجنائز باب الإمام لا يصلي علي من قتل نفسه ج٣/ص١٣٨٧/ح٣١٨٥ قال حَدَّثَنَا ابْنُ نُفَيْلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ ﷺ، به وبلفظه.

٣- أخرجه الترمذي في سننه كتاب الجنائز باب ما جاء فيمن قتل نفسه لم يصل عليه ج٣/ص٢٤٧/ح١٠٦٨ قال حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، وَشَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، به وبلفظه.

٤- أخرجه النسائي في سننه كتاب الجنائز باب ترك الصلاة علي من قتل نفسه ج٢/ص٥٠٥/ح١٩٦٣ قال أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ ابْنِ سَمُرَةَ ﷺ، به وبلفظه.

٥- أخرجه ابن ماجة في سننه كتاب الجنائز باب في الصلاة علي أهل القبلة ج٢/ص٣٥/ح١٥٢٦ قال حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، به وبلفظه.

ثَانِيَاً: مُفْرَدَاتُ الْحَدِيْثُ:

١- قوله: " أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ ": وفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيّ والنَّسَائِيِّ: " أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ نَفْسَهُ "، وَيُمْكِن الْجَمْع بَيْنَهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِخَبَرِ رَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ، وَهَذَا مَا وَضَحَتْهُ رِوَايَةِ أبي داود: " فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ: " وَمَا يُدْرِيكَ؟" قَالَ: رَأَيْتُهُ يَنْحَرُ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ مَعَهُ ".

٢- قوله: " بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ ": لم أقف علي اسم الرجل ولعل الرواة أغفلوا اسمه كدأبهم للستر علي أصحاب المعاصي، أما عن السبب في قتله لنفسه ففسرته

رواية أبي داود: " مَرِضَ رَجُلٌ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَجَاءَ جَارُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، قَالَ: " وَمَا يُدْرِيكَ؟" قَالَ: أَنَا رَأَيْتُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ" قَالَ: فَرَجَعَ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ" فَرَجَعَ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ الرَّجُلُ فَرَآهُ قَدْ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمِشْقَصٍ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ: " وَمَا يُدْرِيكَ؟" قَالَ: رَأَيْتُهُ يَنْحَرُ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ مَعَهُ، قَالَ: " أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟" قَالَ: نَعَمْ "، وبينت رواية ابن ماجة نوع المرض قال: " أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ جُرِحَ، فَآذَتْهُ الْجِرَاحَةُ، فَدَبَّ إِلَى مَشَاقِصَ، فَذَبَحَ بِهَا نَفْسَهُ "

٣- قوله: " بِمَشَاقِصَ ": الْمَشَاقِصُ سِهَامٌ عِرَاضٌ وَاحِدُهَا مِشْقَصٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْقَافِ(١).

٤- قوله: " فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ": هكذا بصيغة الماضي في رواية مسلم والترمذي وابن ماجة، أما في رواية أبي داود قال: " إِذًا لَا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ " بصيغة المضارع والمستقبل، وكذا رواية النسائي قال: " أَمَّا أَنَا فَلَا أُصَلِّي عَلَيْهِ "، ورواية النسائي تفيد أمراً زائداً علي رواية مسلم و أبي داود والترمذي وابن ماجة وهو أنه ﷺ قصر عدم الصلاة في حق نفسه ﷺ دون سائر المسلمين.

ثَالِثَاً: المعنى العام للحديث:

حذر النبي ﷺ من قتل النفس تحذيراً مؤكداً، وكرر هذا التحذير في صور مختلفة، وفي مناسبات متعددة: مرة بالتحديث العام "من قتل نفسه بحديدة... " إلخ.

(١) مسلم بشرح النووي ج٤/ص٥٤.

ومرة باستغلال ظروف الجهاد الذي يظن أنه ميدان الجنة، ليبين أن هذا العمل الإسلامي الكبير لا يغطي جريرة قتل النفس، ومرة بذكر حادثة وقعت في بني إسرائيل ليؤكد أن هذه المعصية ليست كبيرة في ديننا وحده، بل مما توافقت الشرائع السابقة على تغليظها.

ففي هذا الحديث: أن رجلاً من صحابة النبي ﷺ مرض وكان نوع المرض جرح فآذاه الجرح، وأخذ ألمها يزداد ووجعها يشتد، حتى ضعفت قوة الرجل وعزيمته أمام عذابها، فقرر أن يتخلص من الحياة كلها ليستريح من آلام قرحته، وما حسب حساباً لما سيلاقيه من عذاب دائم بدل العذاب المؤقت، ومن نار جهنم التي لا يقرب من آلامها الجراح الدنيوية مهما بلغت قسوتها وصعوبتها.

فنحر نفسه بمشقص – بسهم عريض – فقتل نفسه، فأخبر النبي ﷺ بموته فأبي الصلاة عليه.

ألا فليعلم من يضيق بالحياة ونوائبها، ومن يحاول التخلص بالانتحار من متاعبها، أن بعد الحياة حياة، وأنه سينقل من حالة إلى حالة أشد، وسيركب طبقا عن طبق وهولا بعد هول، فليتحمل ساعة الألم، وليذكر كم سعد بالصحة والراحة سنين، وليحمد الله على السراء والضراء، وليسأله العفو والعافية في الدنيا، فإنه بعباده – جل شأنه– أرحم الراحمين.

رَابِعًا: فقه الحديث:

استدل بعض الفقهاء " أبو يوسف صاحب أبي حنيفة[١] – وهو مذهب عمر بن عبد العزيز[٢] – والأوزاعي[٣] – ونسبه ابن رشد إلي قوم من أهل العلم[٤] – وهو اختيار الإمام البخاري[٥] " من الحديث علي عدم الصلاة علي قاتل نفسه عمداً، ووجه استدلالهم من الحديث علي ذلك أن النبي ﷺ لما امتنع عن الصلاة علي قاتل نفسه، ولم يأذن لغيره أن يصلي عليه، دل ذلك علي عدم جوازها.

خَامِسًا: ما يؤخذ من الحديث:

١- تحريم قتل النفس.

٢- فيه الوقوف عند حدود الله تعالى، وأن الأنفس ملك له فلا يتصرف فيها صاحبها إلا بما شرعه المالك جل شأنه.

٣- فيه رحمة الله تعالى بخلقه، حيث حرم عليهم قتل نفوسهم.

٤- فيه الحث على الصبر على البلاء وترك الجزع.

---

(١) مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، تأليف عبد الرحمن بن محمد المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي، طبعة دار إحياء التراث العربي ج١/ص١٩٠.

(٢) مسلم بشرح النووي ج٤/ص٥٤.

(٣) الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، تأليف أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق بإشراف أحمد بن سليمان بن أيوب، طبعة دار الفلاح بالفيوم، الطبعة الثالثة لسنة ١٤٤١هـ-٢٠٢٠م ج٥/ص٤٤٦.

(٤) بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد ج١/ص٣٣١.

(٥) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ج٣/ص٢٥٨.

المبحث الثاني: الْأَحَادِيْثُ الَّتِي يُفِيْدُ ظَاهِرُهَا أَنَّ قَاتِلَ نَفْسَهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ:

وَرَدَتْ أَحَادِيْثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ يُفِيْدُ ظَاهِرُهَا أَنَّ قَاتِلَ نَفْسَهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيْث:

الْحَدِيْثُ الْأَوَّلُ: عَنْ جَابِرٍ أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ ﷺ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ حَصِينٍ وَمَنْعَةٍ؟ – قَالَ: حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ – فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي ذَخَرَ اللهُ لِلْأَنْصَارِ، فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ، فَمَرِضَ، فَجَزِعَ، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ لَهُ، فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ، فَشَخَبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ، فَرَآهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ، فَرَآهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةٌ، وَرَآهُ مُغَطِّيًا يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي بِهِجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُغَطِّيًا يَدَيْكَ؟ قَالَ: قِيلَ لِي: لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ، فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " اللهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ".

أَوَّلًا: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب الدليل علي أن قاتل نفسه لا يكفر ص٥٦/ح١١٦ قال حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ به وبلفظه.

ثَانِيَاً: مُفْرَدَاتُ الْحَدِيْثُ:

١- قوله: " أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ": أي بمكة قبل أن يُهاجر إلى المدينة.

٢- قوله: " هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ حَصِينٍ ": الْحِصْنُ الْمَكَانُ الَّذِي لَا يُقْدَرُ عَلَيْهِ لِارْتِفَاعِهِ وَجَمْعُهُ حُصُونٌ، وَحَصُنَ بِالضَّمِّ حَصَانَةً فَهُوَ حَصِينٌ أَيْ مَنِيعٌ(١)، وَالْحِصْنُ بِالْكَسْرِ كُلُّ مَكَانٍ مَحْمِيٍّ مَنِيعٍ لَا يُوصَلُ إِلَى جَوْفِهِ وَالْحَصِينُ مِنَ الْأَمَاكِنِ الْمَنِيعُ يُقَالُ دِرْعٌ حَصِينٌ أَيْ مُحْكَمَةٌ وَحِصْنٌ حَصِينٌ لِلْمُبَالَغَةِ.

٣- قوله: " وَمَنْعَةٍ؟ ": هِيَ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَبِفَتْحِ النُّونِ وَإِسْكَانِهَا لُغَتَانِ ذَكَرَهُمَا بن السِّكِّيتِ وَالْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُمَا، الْفَتْحُ أَفْصَحُ، وَهِيَ الْعِزُّ وَالِامْتِنَاعُ مِمَّنْ يُرِيدُهُ، وَقِيلَ الْمَنَعَةُ جَمْعُ مَانِعٍ كَظَالِمٍ وَظَلَمَةٍ أَيْ جَمَاعَةً يَمْنَعُونَكَ مِمَّنْ يَقْصِدُكَ بِمَكْرُوهٍ(٢).

٤- قوله: " حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ ": بفتح الدال المهملة، وسكون الواو، آخره سين مهملة: بطنٌ من الأزد، وهو دَوْس بن حَدَثان بن عبد الله بن زهران بن كعب بن الحارث بن نصر بن الأزد، بطنٌ كبير من الأزد، يُنسب إليهم خلق كثير، منهم الطُّفيل بن عمرو الدوسيّ ﷺ، وأبو هريرة الدوسيّ ﷺ(٣).

٥- قوله: " فِي الْجَاهِلِيَّةِ ": هِيَ الْحَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا الْعَرَبُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ؛ مِنَ الجَهْلِ بِاللَّهِ ورَسُولِه ﷺ وَشَرَائِعِ الدِّين، والمفاخَرة بِالْأَنْسَابِ والكِبْرِ والتَّجَبُّر وَغَيْرِ ذَلِكَ(٤).

٦- قوله: " فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ ": أي امتنع من إجابة طلب الطفيل ﷺ، ولم يقبل العرض.

---

(١) المصباح المنير للفيومي ص٩١ مادة حصن.

(٢) مسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٨.

(٣) الأنساب للسمعاني ج٥/ص٤٠١.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ج١/ص٣٢٣.

٧- قوله: " لِلَّذِي ذَخَرَ اللهُ لِلْأَنْصَارِ ": أَيْ لِلَّذِي أَعَدَّهُ اللهُ ﷻ لِلْأَنْصَارِ مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِم، ذَخَرْتُهُ ذَخْرًا، من باب نفع، والاسم: الذُّخْرُ بالضم: إذا أعددته لوقت الحاجة إليه، واذَّخَرْتُهُ على افتعلت مثله(١).

٨- قوله: " فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ": في هذا دليل علي أن ما عرضه الطفيل ﷺ علي النبي ﷺ كان قبل الهجرة من مكة إلي المدينة.

٩- قوله: " هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو": كانت هجرة الطفيل ﷺ في عمرة القضية، وقيل: قدم مع أبي هريرة ﷺ في خيبر(٢).

١٠- قوله: " وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ": لم أقف على اسمه. ولعل الرواة أغفلوا اسمه كدأبهم للستر على أصحاب المعاصي.

١١- قوله: " فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ ": هُوَ بِضَمِّ الْوَاوِ الثَّانِيَةِ ضَمِيرُ جَمْعٍ وَهُوَ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى الطُّفَيْلِ ﷺ وَالرَّجُلِ الْمَذْكُورِ وَمَنْ يَتَعَلَّقُ بِهِمَا وَمَعْنَاهُ كَرِهُوا الْمُقَامَ بِهَا لِضَجَرٍ وَنَوْعٍ مِنْ سَقَمٍ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَالْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُمَا اجْتَوَيْتُ الْبَلَدَ إِذَا كَرِهْتُ الْمَقَامَ بِهِ وَإِنْ كُنْتُ فِي نِعْمَةٍ قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَأَصْلُهُ مِنَ الْجَوَى وَهُوَ دَاءٌ يُصِيبُ الْجَوْفَ(٣).

١٢- قوله: " فَمَرِضَ": في رواية ابن حبان في صحيحه، وأبو يعلي في مسنده بين نوع المرض فقال: " فَحُمَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ حُمَّى شَدِيدَةً ".

---

(١) المصباح المنير للفيومي ص١٣٢ مادة ذخر.

(٢) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٨١.

(٣) مسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٨.

١٣- قوله: " فَجزِعَ ": جزِعَ، بِالْكَسْرِ، يَجْزَعُ جزَعاً، وجَزَعَ جَزَعًا مِنْ بَابِ تَعِبَ فَهُوَ جَزِعٌ وجَزُوعٌ مُبَالَغَةٌ إِذَا ضَعَفَتْ مُنَّتُهُ عَنْ حَمْلِ مَا نَزَلَ بِهِ ولَمْ يَجِدْ صَبْرًا(١).

١٤- قوله: " فَأَخَذَ مَشَاقِصَ لَهُ ": هِيَ بِفَتْحِ الْمِيمِ وبِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وبِالْقَافِ وَالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَهِيَ جَمْعُ مِشْقَصٍ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْقَافِ قال الخليل وابن فَارِسٍ وَغَيْرُهُمَا هُوَ سَهْمٌ فِيهِ نَصْلٌ عَرِيضٌ وَقَالَ آخَرُونَ سَهْمٌ طَوِيلٌ لَيْسَ بِالْعَرِيضِ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْمِشْقَصُ مَا طَالَ وَعَرُضَ وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ هُنَا لِقَوْلِهِ قَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ وَلَا يَحْصُلُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْعَرِيضِ(٢).

١٥- قوله: " قَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ ": الْبَرَاجِمُ بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَبِالْجِيمِ فَهِيَ مَفَاصِلُ الْأَصَابِعِ وَاحِدَتُهَا برجمة(٣).

١٦- قوله: " فَشَخَبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ ": هُوَ بِفَتْحِ الشِّينِ وَالْخَاءِ الْمُعْجَمَتَيْنِ أَيْ سَالَ دَمُهُمَا وَقِيلَ سَالَ بِقُوَّةٍ(٤).

١٧- قوله: " فَرَآهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ": أي رأي الطفيل بن عمرو ﷺ هذا الرجل الذي قتل نفسه في المنام.

١٨- قوله: " فَرَآهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةٌ": المعنى هنا: أن الطفيل ﷺ رأى الرجل وحالته حسنةٌ.

١٩- قوله: " وَرَآهُ مُغَطِّيًا يَدَيْهِ": تثنية "يديه" هنا وفي قوله: "مغطيا يديك" وقول النبي ﷺ "اللهم وليديه فاغفر" ربما أيدت التصور الأخير: وأنه قطع بعض

(١) المصباح المنير للفيومي ص٦٧ مادة جزع.
(٢) مسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٨.
(٣) مسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٨.
(٤) مسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٨.

براجم كل من اليدين، فدعوى أن قبح اليدين وأذاهما باعتبار أن إحداهما قاطعة فأوخذت وشوهت والأخرى مقطوعة مشوهة لم تصلح[1].

٢٠- قوله: " فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي بِهِجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ ": أي غفر لي، ولم يعاقبني علي قتلي نفسي بسبب هجرتي إلي رسول الله ﷺ.

٢١- قوله: " لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ": أي بقطعها بدون مسوغّ شرعيّ.

٢٢- قوله: " فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ": أي قص الطفيل ﷺ هذه الرؤيا التي رآها لصاحبه علي رسول الله ﷺ.

٢٣- قوله: " فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " اللهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ": أي اللهم فاغفر له وليديه.

ثَالِثَاً: المعنى العام للحديث:

قدم الطفيل بن عمرو الدوسي ﷺ من وطنه باليمن إلى مكة، وكان من وجهاء قومه، فخافت قريش أن يتصل برسول الله ﷺ فيسلم، فحذرته منه بأنه يفرق بين المرء وزوجه، وبأنه ساحر إلخ، فدفعه حب الاستطلاع إلى القرب من رسول الله ﷺ من حيث لا يشعر، فسمع منه بعض آيات القرآن الكريم، فوقعت في قلبه، فما انصرف رسول الله ﷺ إلى بيته أدركه الطفيل ﷺ، فطلب منه أن يعرض عليه الإسلام فأسلم، ورجع إلى قومه، ودعاهم إلى الإسلام، فكان ممن أجابه أبو هريرة ﷺ وجماعة من أهله، وبعد مدة رجع إلى رسول الله ﷺ، ورأى إيذاء قريش له وللمسلمين، فعرض عليه أن يهاجر إلى اليمن ويقيم في حصن دوس المنيع، وفي حماية جماعة من قوم الطفيل ﷺ المسلمين، فاعتذر عن الهجرة رسول الله ﷺ فقد كان ربه قد أراه أرض طيبة، وأعلمه أنها أرض الهجرة، ولم يكن قد أذن له فيها، فعاد الطفيل ﷺ إلى أهله، فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، وبعد بدر وأحد

(١) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٨١.

والخندق، وفي عمرة القضية هاجر الطفيل بن عمرو ﷺ، ومعه رجل من قومه، واستقر بهم المقام في المدينة، لكن هواءها لم يناسبهما، فأصابتهما بعض الأمراض، واشتد المرض بصاحبه، وبرحت به الآلام، فلم يطق عليها صبراً، فأخذ سهماً عريضاً حاداً كالسكين، وقطع به أصابعه، ففجر شرايينه، فسال دمه بغزارة، ولم ينقطع حتى مات، فرآه الطفيل ﷺ في المنام، رآه حسن الهيئة، وقد كان يعلم أنه مات عاصيا بانتحاره، فتعجب من حسن هيئته فقال له: ما صنع الله بك؟ قال: غفر لي خطاياي بفضل هجرتي إلى رسوله ﷺ، قال له: فما بالك تغطي يديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت، فبقي الأذى الذي فعلته، بقي في يدي.

فقص الطفيل ﷺ رؤياه على رسول الله ﷺ.

فعلم منه أنها حق، فسأل رسول الله ﷺ ربه أن تشمل المغفرة والرحمة اليدين، كما شملت الرجل كله، فقال اللهم وليديه فاغفر(١).

رَابِعًا: فقة الحديث:

١- في الحديث حُجَّةٌ لِقَاعِدَةٍ عظيمة لِأَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ أَوِ ارْتَكَبَ مَعْصِيَةً غَيْرَهَا وَمَاتَ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ فَلَيْسَ بِكَافِرٍ، وَلَا يُقْطَعُ لَهُ بِالنَّارِ، بَلْ هُوَ فِي حُكْمِ الْمَشِيئَةِ.

٢- وَفِيهِ إِثْبَاتُ عُقُوبَةِ بَعْضِ أَصْحَابِ الْمَعَاصِي فَإِنَّ هَذَا عُوقِبَ فِي يَدَيْهِ فَفِيهِ رَدٌّ عَلَى الْمُرْجِئَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْمَعَاصِيَ لَا تَضُرُّ(٢).

٣- أن قاتل نفسه في الحديث لم يُعاقب علي قتله لنفسه، وإنما غفر له تلك المعصية بسبب هجرته، الدليل علي ذلك قوله: " فَقَالَ: غَفَرَ لِي بِهِجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ ".

(١) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٨٠.

(٢) مسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٩.

٤- أَنَّ الْخُلُودَ فِي النَّارِ غَيْرُ وَاقِعٍ فِي حَقِّ مَنْ أَتَى بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَإِنْ قَتَلَ نَفْسَهُ ؛ لِأَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَعَا لِلْجَانِي عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَغْفِرَةِ، وَلَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِمَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ بَعْدَ أَنْ نُهِيَ عَنْهُ(١).

خَامِسًا: ما يؤخذ من الحديث:

١- بيان أن قاتل النفس لا يُكفَّر، قال النوويّ: فيه حجةٌ لقاعدةٍ عظيمةٍ لأهل السنة أن مَن قَتَلَ نفسه، أو ارتكب معصيةً غيرها، ومات من غير توبة، فليس بكافر، ولا يُقطَع له بالنار، بل هو في حكم المشيئة، وقال القرطبيّ: هذا الحديث يقتضي أن قاتل النفس ليس بكافر، وأنه لا يُخلّد في النار.

٢- وفيه إثبات عقوبة بعض أصحاب المعاصي، فإن هذا عوقب في يديه، ففيه ردٌّ على المرجئة القائلين بأن المعاصي لا تضرّ.

٣- بيان فضل الطّفيل بن عمرو ﷺ حيث إنه بادر بإيواء النبيّ ﷺ إلى حصن قومه حتى يكون لهم فضل نصرة الإسلام، إلا أن الله تعالى فضّل به الأنصار ﷺ.

٤- بيان فضل الأنصار ﷺ، وبيان مناقبهم العظيمة، ومفاخرهم الكريمة، وذلك لأن الله سبحانه وتعالى اختصّهم بهجرة النبيّ ﷺ، فآووه، وآووا المهاجرين.

٥- بيان فضل الهجرة إلى النبيّ ﷺ، وأنها مما يُستوجب بها غفران الذنوب.

٦- بيان شفقة النبيّ ﷺ، وشدّة رأفته لأمته، كما وصفه الله ﷻ بذلك(٢).

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح تأليف علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي، طبعة دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م ج٦/ص٢٢٦٣.

(٢) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج لمحمد بن علي الولوي ج٣/ص٤٠٧.

الْحَدِيْثُ الثَّانِي:

وَرَدَتْ أَحَادِيْثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ تُفِيْدُ أَنَّ الْعُصَاة وَأَصْحَاب الْكَبَائِر مِنْ الْمُسْلِمِيْن لَا يُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيْث:

عَنْ أَبِي سَعِيد الخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّة الجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يَقُولُ اللَّهُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ حَبَّة مِنْ خَرْدَل مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيَخْرُجُونَ قَدْ امْتُحِشُوا وَعَادُوا حُمَمًا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الحَيَاة، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ – أَوْ قَالَ: حَمِيَّةِ السَّيْلِ – " وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَنْبُتُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً ".

أَوَّلاً: تخريج الحديث:

١- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الرقاق باب صفة الجنة والنار ص١٠٥٧/ح٦٥٦٠ قال حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، به وبلفظه.

٢- أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان بَابُ إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ وَإِخْرَاجِ الْمُوَحِّدِينَ مِنَ النَّارِ ص٨٠/ح٣٠٤ قال وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، به وبلفظه.

ثَانِيَاً: مُفْرَدَاتُ الْحَدِيْثُ:

١- قوله: " يَقُولُ اللَّهُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه ": اسْتَدَلَّ الْغَزَالِيّ بِقَوْلِه " مَنْ كَانَ فِي قَلْبه " عَلَى نَجَاة مَنْ أَيْقَنَ بِذَلِكَ وَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النُّطْق بِهِ الْمَوْت، وَقَالَ فِي حَقّ مَنْ قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ فَأَخَّرَ فَمَاتَ: يَحْتَمِل أَنَّ كَوْنَ امْتِنَاعه عَنْ النُّطْق بِمَنْزِلَةِ اِمْتِنَاعه عَنْ الصَّلَاة فَيَكُون غَيْرَ مُخَلَّد فِي النَّار، وَيَحْتَمِل غَيْر ذَلِكَ.

وَرَجَّحَ غَيْره الثَّانِي فَيَحْتَاج إِلَى تَأْوِيل قَوْله " فِي قَلْبه " فَيُقَدَّر فِيهِ مَحْذُوف تَقْدِيره مُنْضَمًّا إِلَى النُّطْق بِهِ مَعَ الْقُدْرَة عَلَيْهِ(١).

٢- قوله: " مِثْقَالُ حَبَّةٍ ": بِفَتْحِ الْحَاء هُوَ إِشَارَة إِلَى مَا لَا أَقَلّ مِنْهُ(٢).

٣- قوله: " مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ": بِفَتْح الْخَاء الْمُعْجَمَة: هُوَ نَبَات مَعْرُوف يشبه الشَّيْء الْقَلِيل البليغ فِي الْقلَّة، بذلك يَعْنِي: يدْخل الْجنَّة من كَانَ فِي قلبه أقل قدر من الْإِيمَان(٣).

٤- قوله: " فَيَخْرُجُونَ قَدْ امْتُحِشُوا": بِفَتْحِ التَّاءِ عَلَى الْمُخْتَارِ وَقِيلَ بِضَمِّهَا وَمَعْنَاهُ احْتَرَقُوا(٤)، وَالْمَحْش احْتِرَاق الْجِلْد وَظُهُور الْعَظْم(٥).

٥- قوله: " وَعَادُوا حُمَمًا": فبضم الْحَاءِ وَفَتْحِ الْمِيمِ الْأُولَى الْمُخَفَّفَةِ وَهُوَ الْفَحْمُ الْوَاحِدَةُ حُمَمَةٌ(٦).

٦- قوله: " فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الحَيَاةِ": فِي تَسْمِيَة ذَلِكَ النَّهَر بِهِ إِشَارَة إِلَى أَنَّهُمْ لَا يَحْصُل لَهُمْ الْفِنَاء بَعْد ذَلِكَ(٧).

٧- قوله: " فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ ": أَيْ: تَعُودُ أَبْدَانُهُمْ إِلَيْهِمْ(٨).

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج١١/ص٤٨٥.
(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج١/ص٩٢.
(٣) عمدة القاري بشرح صحيح البخاري ج١/ص١٧٠.
(٤) مسلم بشرح النووي ج٢/ص٤٠.
(٥) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج١١/ص٥١٨.
(٦) مسلم بشرح النووي ج٢/ص٤٠.
(٧) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج١١/ص٥١٨.
(٨) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ج٨/ص٣٥٥٤.

٨- قوله: "الحبَّةُ ":الْحبَّةُ فَبِكَسْرِ الْحَاءِ وَهِيَ بِزْرُ الْبُقُولِ وَالْعُشْبُ تَنْبُتُ فِي الْبَرَارِي وَجَوَانِبِ السُّيُولِ وَجَمْعُهَا حِبَبٌ بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْبَاءِ(١).

٩- قوله: " فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ": بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِ الْمِيمِ وَهُوَ مَا جَاءَ بِهِ السَّيْلُ مِنْ طِينٍ أَوْ غُثَاءٍ وَمَعْنَاهُ مَحْمُولُ السَّيْلِ وَالْمُرَادُ التَّشْبِيهُ فِي سُرْعَةِ النَّبَاتِ وَحُسْنِهِ وَطَرَاوَتِهِ(٢).

١٠- قوله: " أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَنْبُتُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً ": أَيْ: مَلْفُوفَةً مُجْتَمِعَةً، وَقِيلَ مُنْحَنِيَةً(٣).

ثَالِثًا: المعنى العام للحديث:

أَجْمَعَ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الْعُصَاةَ وَأَصْحَاب الْكَبَائِرِ مِنْ الْمُسْلِمِيْن لَا يُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ، أما الْخَوَارِجُ والْمُعْتَزِلَةِ فَقَالوا بِتَخْلِيدِ الْمُذْنِبِينَ فِي النَّارِ وَاحْتَجُّوا بقوله تعالى: ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾(٤)، وبِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾(٥)، وَهَذِهِ الْآيَاتُ فِي الْكُفَّارِ، وَأَمَّا تَأْوِيلُهُمْ أَحَادِيثَ الشَّفَاعَةِ بِكَوْنِهَا فِي زِيَادَةِ الدَّرَجَاتِ فَبَاطِلٌ وَأَلْفَاظُ الْأَحَادِيثِ فِي الْكِتَابِ وَغَيْرِهِ صَرِيحَةٌ فِي بُطْلَانِ مَذْهَبِهِمْ وَإِخْرَاجِ مَنِ اسْتَوْجَبَ النَّارَ لَكِنَّ الشَّفَاعَةَ خمسة أقسام: أولها: مختصة بنبينا ﷺ وَهِيَ الْإِرَاحَةُ مِنْ هَوْلِ الْمَوْقِفِ وَتَعْجِيلُ الْحِسَابِ.

الثَّانِيَةُ: فِي إِدْخَالِ قَوْمٍ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَهَذِهِ وَرَدَتْ أَيْضًا لِنَبِيِّنَا ﷺ.

الثَّالِثَةُ: الشَّفَاعَةُ لِقَوْمٍ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ فَيَشْفَعُ فِيهِمْ نَبِيُّنَا ﷺ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

---

(١) مسلم بشرح النووي ج٢/ص٣٢.

(٢) مسلم بشرح النووي ج٢/ص٣٢.

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ج٨/ص٣٥٥٤.

(٤) سورة المدثر: ٤٨.

(٥) سورة غافر: ١٨.

الرَّابِعَةُ: فيمَنْ دخل النار مِنَ الْمُذْنِبِينَ فَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ بِإِخْرَاجِهِمْ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ نَبِيِّنَا ﷺ وَالْمَلَائِكَةِ وَإِخْوَانِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ يُخْرِجُ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ لَا يَبْقَى فِيهَا إِلَّا الْكَافِرُونَ.

الْخَامِسَةُ: فِي زِيَادَةِ الدَّرَجَاتِ فِي الْجَنَّةِ لِأَهْلِهَا وَهَذِهِ لَا يُنْكِرُهَا الْمُعْتَزِلَةُ وَلَا يُنْكِرُونَ أَيْضًا شَفَاعَةَ الْحَشْرِ الْأَوَّلِ.

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَقَدْ عُرِفَ بِالنَّقْلِ الْمُسْتَفِيضِ سُؤَالُ السَّلَفِ الصَّالِحِ ﷺ شَفَاعَةَ نَبِيِّنَا ﷺ وَرَغْبَتَهُمْ فِيهَا وَعَلَى هَذَا لَا يُلْتَفَتُ إِلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يَسْأَلَ الْإِنْسَانُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَهُ شَفَاعَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ لِكَوْنِهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْمُذْنِبِينَ فَإِنَّهَا قَدْ تَكُونُ كَمَا قَدَّمْنَا لِتَخْفِيفِ الْحِسَابِ وَزِيَادَةِ الدَّرَجَاتِ ثُمَّ كُلُّ عَاقِلٍ مُعْتَرِفٌ بِالتَّقْصِيرِ مُحْتَاجٌ إِلَى الْعَفْوِ غَيْرُ مُعْتَدٍّ بِعَمَلِهِ مُشْفِقٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ وَيَلْزَمُ هَذَا الْقَائِلَ أَلَّا يَدْعُوَ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ لِأَنَّهَا لِأَصْحَابِ الذُّنُوبِ وَهَذَا كُلُّهُ خِلَافُ مَا عُرِفَ مِنْ دُعَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ(١).

رَابِعًا: فقة الحديث:

١- أن عصاة المؤمنين يسقطون في النار، ولا خلاف بين العلماء في سقوط من لم تشملهم رحمة الله من مرتكبي الكبائر، اللهم إلا ما قيل عن غلاة المرجئة من أنه لا يضر من الإيمان شيء، وأنه لا يدخل النار أحد من الموحدين، وهو قول واضح البطلان، ولكن الخلاف الكبير في إخراج العصاة من النار بعد أن يدخلوها، فمذهب المعتزلة أن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، ومذهب الخوارج أن أصحاب الكبائر كفار يخلدون في النار.

(١) مسلم بشرح النووي ج٢/ص٤٠.

٢- إذا فرغ الله من القضاء بين العباد، وأريد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار، أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا، ممن أراد الله تعالى أن يرحمه، ممن يقول: لا إله إلا الله، فيعرفونهم في النار، يعرفونهم بأثر السجود، تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود، حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود، فيخرجون من النار وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه كما تنبت الحبة في حميل السيل(١).

خَامِسَاً: ما يؤخذ من الحديث:

١- إثبات الشفاعة، وهو مجمع عليه بين أهل السنّة والجماعة، وإنما أنكره المبتدعة.

٢- الرّدّ على المرجئة حيث دلّ على دخول طائفة من عصاة المؤمنين النار؛ إذ مذهبهم أنه لا يضرّ مع الإيمان معصية، فلا يدخل العاصي النار، وهو مذهب باطل بدلائل الكتاب والسنّة، وإجماع أهل السنة.

٣- الرّدّ على المعتزلة حيث دلّ على عدم تخليد أصحاب الكبائر في النار، خلافًا لهم، وهو مذهب باطلٌ أيضًا بدلائل الكتاب والسنّة، وإجماع أهل السنّة.

٤- بيان تفاضل أهل الإيمان في الأعمال.

٥- بيان أن الأعمال من الإيمان؛ لقوله: "حبة خردل من إيمان"؛ إذ المراد ما زاد على أصل التوحيد، كما سبق بيانه.

٦- استدلّ به الغزاليّ بقوله: "من كان في قلبه" على نجاة من أيقن بذلك، وحال بينه وبين النطق به الموت، وقال في حقّ من قدر على ذلك، فأخّر، فمات: يحتمل أن يكون امتناعه عن النطق بمنزلة امتناعه عن الصلاة، فيكون غير

(١) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٦٢٠.

مخلّد في النار، ويحتمل غير ذلك، ورجّح غيره الثاني، فيحتاج إلى تأويل قوله: "في قلبه"، فيقدّر فيه محذوفٌ، تقديره منضمّ إلى النطق به مع القدرة عليه[1].

(١) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ج٥/ص٢١٠.

المبحث الثالث: الجمع بينهما:

أجمع السلف والخلف ومن بعدهم من أهل السنة علي أن العصاة وأصحاب الكبائر من المسلمين لا يخلدون في النار، وذكروا أوجها للجمع بين الأحاديث التي يفيد ظاهرها أن قاتل نفسه مخلدٌ في النار وبين الأحاديث التي تفيد أن قاتل نفسه لا يكفر ولا يخلد في النار:

الحديث الأول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ".

وللجمع بين هذا الحديث وبين الأحاديث التي تفيد أن قاتل نفسه لا يكفر ولا يخلد في النار، ذهب العلماء في ذلك إلي أقوال هي:

أولاً: ذهب البعض إلي رد هذا الحديث، وسبب ردهم له أنه يرويه عن أبي هريرة ﷺ، أبو صالح ذكوان السمان، وعنه سليمان بن مهران الأعمش، وهو مدلس وقد اختلف الرواه عنه:

١- محمد بن خازم أبو معاوية الضرير قال حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وهذا الطريق أخرجه الإمام أحمد في المسند[١]، عنه أبو داود في سننه[٢].

---

(١) أحمد في المسند ج٧/ص٢٤٨/ح٧٤٤١، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ به.

(٢) أبو داود في سننه كتاب الطب باب في الأدوية المكروهة ج٤/ص١٦٦٧/ح٣٨٧٢، قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ به.

٢- وكيع بن الجراح بن مليح قال عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وهذا الطريق أخرجه مسلم في صحيحه(١)، وابن ماجة في سننه(٢)، وأحمد في مسنده(٣)، وغيرهم.

٣- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي وقد اختلف الرواة عنه:

أ- خالد بن الحارث قال حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وهذا الطريق أخرجه البخاري في صحيحه(٤)، ومسلم في صحيحه(٥)، والنسائي في المجتبى(٦).

ب-محمد بن جعفر المعروف بغندر قال قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وهذا الطريق أخرجه الإمام أحمد في المسند(٧).

---

(١) مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ص٥٤/ح١٠٩، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ به.

(٢) ابن ماجة في سننه كتاب الطب باب النهي عن الدواء الخبيث ج٣/ص٢٢٣/ح٣٤٦٠، قَالَ ابْنُ مَاجَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ به.

(٣) أحمد في المسند ج٩/ص٤٢٤/ح١٠١٤٨، قَالَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ به.

(٤) البخاري في صحيحه كتاب الطب باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث ص٩٥٣/ح٥٧٧٨، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ به.

(٥) مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ص٥٤/ح١٠٩، قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح، وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْثَرٌ ح، وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ به.

(٦) النسائي في السنن الصغري كتاب الجنائز باب ترك الصلاة علي من قتل نفسه ج٢/ص٥٠٦/ح١٩٦٤، قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ به.

(٧) أحمد في المسند ج٩/ص٤٤٩/ح١٠٢٨٦، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

ج- سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي قال قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وهذا الطريق أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند(١)، والبيهقي في السنن الكبري(٢).

واختلف عليه محمود بن غيلان العدوي قال حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وهذا الطريق أخرجه الترمذي في سننه(٣).

الراجح: في هذا الطريق – طريق سليمان بن داود – هو أن الْأَعْمَشِ، قال عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، بالعنعنة.

د- هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي قال قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وهذا الطريق أخرجه ابن حبان في صحيحه(٤).

الراجح: في هذا الطريق – طريق شعبة – هو أن الْأَعْمَشِ، قال عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، بالعنعنة.

---

(١) أبو داود الطيالسي في المسند ج٤/ص١٦٦/ح٢٥٣٨.

(٢) البيهقي في السنن الكبري كتاب الضحايا باب تحريم أكل السم القاتل ج٩/ص٦٥٩/ح١٩٦٣٢، قَالَ أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُبنُ الحَسَنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ الأصبَهانِيُّ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ به.

(٣) الترمذي في سننه كتاب الطب باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو بغيره ج٤/ص١٥١/ح٢٠٤٤، قَالَ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ به.

(٤) ابن حبان في صحيحه ج١٣/ص٣٢٥/ح٥٩٨٦، قال أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ به.

وسبب الترجيح: أن أوثق وأثبت الناس في شعبة هو غندر ومما يدل علي ذلك:

- قال عبد الله بن المبارك:" إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي حَدِيْثِ شُعْبَةَ، فَكِتَابُ غُنْدَرٍ حَكَمٌ بَيْنَهُم "(١).
- قال عبد الرحمن بن مهدي: " غندر أثبت في شعبة مني "(٢).
- قال العجلي: " محمد بن جعفر كان من أثبت الناس في حديث شعبة "(٣).

٤- يعلي بن عبيد قال حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وهذا الطريق أخرجه الدارمي في سننه(٤)، وغيره.

٥- معمر بن راشد قال أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وهذا الطريق أخرجه معمر في جامعه(٥).

الراجح: هو أن الْأَعْمَشِ، قال عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، بالعنعنة.

وسبب الترجيح: هو أن الرواة كلهم عن الأعمش قالوا الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

---

(١) سير أعلام النبلاء ج٧/ص٥٣٤/ترجمة غندر برقم ١٣٤٦.

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر ج٦/ص١٨٢/ت٦٧٥٩.

(٣) تاريخ الثقات للعجلي ص٤٠٢/ت١٤٤٤.

(٤) الدارمي في سننه كتاب الديات باب التشديد علي من قتل نفسه ج٢/ص٤٤/ح٢٣٦٢، قَالَ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ به.

(٥) معمر بن راشد في الجامع ج١٠/ص٤٦٣/ح١٩٧١٦، به.

فالْأَعْمَشُ مُدَلِّسٌ لَا يُحْتَجُّ بِعَنْعَنَتِهِ إِلَّا إِذَا صَحَّ سَمَاعُهُ الَّذِي عَنْعَنَهُ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وعليه فالحديث ضعيف.

وهذا القول مردود:

القول بضعف الحديث بسبب تدليس الأعمش قول مردود وذلك لعدة أسباب هي:

١- إِنَّ مَا كَانَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ الْمُدَلِّسِ بِعَنْ فَمَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ ثَبَتَ السَّمَاعُ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى وَقَدْ جَاءَ هُنَا مُبَيَّنًا فِي الطَّرِيقِ الْآخَرِ مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ[١].

٢- إن سليمان بن مهران، الأعمش ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين[٢]، وقال في حق أصحاب هذه المرتبة: من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روي كالثوري، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة[٣].

٣- مَا جَاءَ عَنْ شُعْبَةَ أَنَّهُ قَالَ كفيتكم تدليس ثلاثة الأعمش وأبي إسحاق وقتادة، فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معنعنة[٤].

ثانياً: ذهب بعض العلماء إلي توهيم قوله: " خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ".

قال بذلك الترمذي حيث قال بعد أن أخرج الحديث: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ عُذِّبَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ج١/ص٣٩٩.

(٢) طبقات المدلسين لابن حجر العسقلاني ص٣٧/ت٥٥.

(٣) طبقات المدلسين لابن حجر العسقلاني ص٢١.

(٤) طبقات المدلسين لابن حجر العسقلاني ص٦٣.

وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا أَصَحُّ لأَنَّ الرِّوَايَاتِ إِنَّمَا تَجِيءُ بِأَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ يُعَذَّبُونَ فِي النَّارِ ثُمَّ يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَمْ يُذْكَرْ أَنَّهُمْ يُخَلَّدُونَ فِيهَا[1].

ووجه قوله:

إن هذا الحديث يرويه عن أبي هريرة ﷺ:

١- أبو صالح ذكوان السمان قال عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عنه بزيادة: " خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا " وهذا الطريق أخرجه البخاري في صحيحه[2]، ومسلم في صحيحه[3] وغيرهم.

٢- عبد الرحمن بن هرمز الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ"، وهذا الطريق أخرجه البخاري في صحيحه[4]، والترمذي في سننه[5]، وأحمد في مسنده[1]، وغيرهم.

---

(١) سنن الترمذي كتاب الطب باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو بغيره ج٤/ص١٥١/ح٢٠٤٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الطب باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث ص٩٥٣/ح٥٧٧٨، قال حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، به.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ص٥٤/ح١٠٩، قَالَ قَالَ مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، به.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجنائز باب ما جاء في قاتل نفسه ص٢٢٥/ح١٣٦٥، قال حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، به.

(٥) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الطب باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو بغيره ج٤/ص١٥٢/ح٢٠٤٤، قال ورَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، به.

٣-سعيد بن أبي سعيد المقبري قال عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ عُذِّبَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ "، ولَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: " خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا " وهذا الطريق أخرجه الترمذي في سننه(٢).

فالترمذي أعل الزيادة - " خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا " - في حديث أبي صالح ذكوان السمان عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ لسببين:

١-لمخالفتها لرواية عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، ورواية سعيد بن أبي سعيد المقبري أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

٢- لمخالفتها للرِّوَايَاتِ أنها تَجِيءُ بِأَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ يُعَذَّبُونَ فِي النَّارِ ثُمَّ يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَمْ يُذْكَرْ أَنَّهُمْ يُخَلَّدُونَ فِيهَا(٣).

<u>وهذا القول مردود:</u>

القول بتوهيم قوله: " خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا "، مردود وذلك لأن هذه الزيادة زادها الأعمش، وهو ثقة حافظ، وزيادة الثقة مقبولة، فتأويل هذه الزيادة أولي من توهيمها(٤)، وعليه فرفض هذا الرأي أولى من رد الرواية وهي صحيحة(٥).

<u>ثالثاً:</u> ذهب بعض العلماء إلي أن الحديث يُحمل علي من استحل قتل نفسه.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند ج٩/ص٢٦١/ح٩٥٨٤، قال حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، به.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الطب باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو بغيره ج٤/ص١٥٢/ح٢٠٤٤، قال ورَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، به.

(٣) سنن الترمذي كتاب الطب باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو بغيره ج٤/ص١٥٢.

(٤) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري ج٥/ص٤٥٧.

(٥) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٧.

وبيان ذلك:

اتفق الفقهاء على أن قاتل نفسه ارتكب كبيرة من أكبر الكبائر، وأنه يستحق بهذا الذنب العظيم عقوبة من الله تعالى، وقد قرر الفقهاء أن قاتل نفسه – المنتحر– أعظم وزراً من قاتل غيره.

والأدلة علي حرمة قتل النفس:

من الكتاب: قال الله تعالي: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾[١].

ومن السنة: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا "[٢].

وقد صرح الفقهاء بأن قاتل نفسه لا يخرج عن الإسلام، بل هو فاسق كسائر فساق المسلمين[٣].

وعليه فيكون الحكم بالنسبة لقتل نفسه مسلم عاصي مرتكب لكبيرة فهو في مشيئة الله إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه عليه ما لم تكن كبيرة شركا بالله[٤].

---

(١) سورة النساء: ٢٩: ٣٠.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الطب باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث ص٩٥٣/ح٥٧٧٨، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ص٥٤/ح١٠٩.

(٣) الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) ج٢/ص٢١١.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن " تفسير الطبري " ج٣/ص٨٩١.

أما إذا كان قاتل نفسه مستحل لقتل نفسه، فإنه يصير بإستحلاله كافراً، والكافر مخلد في النار، فمَنِ اسْتَحَلَّ شَيْئًا مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى صَارَ بِهِ مُشْرِكًا، وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أن يقتل الإنسان نفسه، فَإِذَا قَبِلَ تَحْلِيلَهَا مِنْ غَيْرِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ[١].

وقد نقل الإجماع علي ذلك الخازن في تفسيره فقال: " واتقوا أيها المؤمنون أن تستحلوا شيئا مما حرم الله. فإن من استحل شيئا مما حرم الله فهو كافر بالإجماع ويستحق النار بذلك "[٢].

وهذا القول مقبول.

رابعاً: ذهب بعض العلماء إلي تأويل قوله: " خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ".

وبيان ذلك:

١- إن المراد من قوله: " خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ": أي أن قاتل نفسه خالداً مخلداً في النار إلي أن يشاء الله تعالي[٣].

٢- إن المراد بالخلود في الحديث هو طول المدة، لا حقيقة الدوام، وكأنه يقول: يخلد مدة معينة[٤].

وهذا القول مردود: وسبب الرد هو قوله " أَبَدًا " في قوله: " خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا"[٥].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن " تفسير القرطبي " ج٤/ص٧٠ بتصرف يسير.
(٢) لباب التأويل في معاني التنزيل " تفسير الخازن " ج١/ص٢٩٦.
(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج٣/ص٢٥٩.
(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج٣/ص٢٥٩.
(٥) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٧.

خامساً: ذهب بعض العلماء علي أن هذا الحديث ورد مورد الزجر والتغليظ والتنفير، وحقيقته غير مراده[١]، وإنما المراد المبالغة، ويرشد إلي ذلك وعيده بالعقوبة التي يعاقب بها الكفار، وقد انعقد الإجماع علي منع عقوبة المسلمين بذلك.

وهذا القول مردود: وسبب رده أنه يؤدي إلى أن الله يهدد ويخيف بما لا يقع[٢].

سادساً: ذهب بعض العلماء أن الحديث وارد في رجل بعينه، وليس القصد منه الحكم العام.

وهذا القول مردود: وسبب رده:

١- أن الحديث ورد فيه عدة طرق لقتل النفس، وهي " قتل النفس بحديدة – قتل النفس بالتردي من جبل – قتل النفس بتحسي السم "، والرجل المعين قتل نفسه بطريقة واحدة معينة[٣].

٢- لو صح القول بأن الحديث ورد في رجل معين، لقلنا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وعليه يكون كل من قتل نفسه خالداً مخلداً في النار أبداً.

سابعاً: ذهب بعض العلماء إلي أن المعني: أن جزاء قاتل نفسه أن يدخل النار خالداً مخلداً فيها أبداً هذا جزاؤه الأصلي، لكن الله قد تكرم علي الموحدين فأخرجهم من النار بتوحيدهم[٤].

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج٣/ص٢٥٩.
(٢) المنهل الحديث في شرح الحديث د/موسى شاهين لاشين ج٣/ص١٨٦.
(٣) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٧.
(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج٣/ص٢٥٩.

وهذا القول مردود: وسبب رده أن عبارات الحديث واضحة في أن الجزاء وهو دخول النار خالداً مخلداً فيها واقع لكل قاتل نفسه [١].

ثامناً: ذهب بعض العلماء إلي أن في الكلام إضماراً فمنهم من قال:

١- بإضمار الشرط والتقدير فجزاؤه كذا إن جَازَاهُ، أو فجزاؤه كذا إن شاء الله.

٢- بإضمار الإستثناء والتقدير فجزاؤه كذا إلا أن يعفو الله عنه[٢].

تاسعاً: ذهب بعض العلماء إلي أن العقاب في الحديث وعيد يجوز علي الله إخلافه، وذلك لإن إخلاف الوعيد لا يذم بل يمدح، فيجوز علي الله إخلاف الوعيد لا إخلاف الوعد، والفرق بينهما أن الوعيد حقه فإخلافه عفو وهبة وإسقاط ذلك موجب كرمه وجوده وإحسانه، أما الوعد أوجبه الله علي نفسه بوعده، والله لا يخلف الميعاد[٣].

وهذا القول مردود وسبب رده أنه يؤدي إلى أن الله يهدد ويخيف بما لا يقع.

الْحَدِيْثُ الثَّانِي:

١- عَنْ جُنْدَبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:" كَانَ بِرَجُلٍ جِرَاحٌ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ ".

٢- عَنْ جُنْدَبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزِعَ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ ".

---

(١) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٥٧.

(٢) لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، تأليف شمس الدين، أبو العون محمد السفاريني الحنبلي، طبعة مؤسسة الخافقين بدمشق الطبعة الثانية سنة ١٤٠٢ه-١٩٨٢م ج١/ص٣٧٠.

(٣) لوامع الأنوار البهية للسفاريني ج١/ص٣٧٠.

وللجمع بين هذا الحديث وبين الأحاديث التي تفيد أن قاتل نفسه لا يكفر ولا يخلد في النار، ذهب العلماء في ذلك إلي أقوال هي:

أولاً: ذهب بعض العلماء أن هذا الحديث عن رجل بعينه فيمن كان قبل أمة الإسلام المحمدية، فربما كان هذا الرجل مستحلاً لقتل نفسه فصار كافراً، والكافر مخلد في النار، فمَنِ اسْتَحَلَّ شَيْئًا مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى صَارَ بِهِ مُشْرِكًا، وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أن يقتل الإنسان نفسه، فَإِذَا قَبِلَ تَحْلِيلَهَا مِنْ غَيْرِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ[1].

وقد نقل الإجماع علي ذلك الخازن في تفسيره فقال: " واتقوا أيها المؤمنون أن تستحلوا شيئا مما حرم الله. فإن من استحل شيئا مما حرم الله فهو كافر بالإجماع ويستحق النار بذلك "[2].

ثانياً: وذهب بعض العلماء أن هذا الرجل كان كافراً في الأصل فستحق النار، وحرمت عليه الجنة بكفره وعوقب بهذه المعصية زيادة علي كفره[3]، وهذا الرأي بعيد وبعده واضح[4]، وذلك لان العقوبة في الحديث مترتبة علي الفعل لا علي غيره.

ثالثاً: وذهب بعض العلماء إلي أن الجنة التي حرمت عليه هي جنة معينة كجنة الفردوس مثلاً[5]، وهذا الرأي بعيد جداً.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن " تفسير القرطبي " ج٤/ص٧٠ بتصرف يسير.

(٢) لباب التأويل في معاني التنزيل " تفسير الخازن " ج١/ص٢٩٦.

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج٦/ص٥٦٣.

(٤) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٧٣.

(٥) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج٦/ص٥٦٣.

رابعاً: وذهب بعض العلماء إلي أن الحديث ورد علي سبيل التغليظ والتخويف والزجر والتنفير، وحقيقته غير مراده[١]، وإنما المراد المبالغة، ويرشد إلي ذلك وعيده بالعقوبة التي يعاقب بها الكفار، وقد انعقد الإجماع علي منع عقوبة المسلمين بذلك.

وهذا القول مردود: وسبب رده أنه يؤدي إلى أن الله يهدد ويخيف بما لا يقع[٢].

خامساً: ذهب بعض العلماء إلي أن في الكلام إضماراً فمنهم من قال:

١- بإضمار الشرط والتقدير حرمت عليه الجنة إن جازيته وعاقبته.

٢- بإضمار الإستثناء والتقدير حرمت عليه الجنة إن لم أعفو عنه.

٣- أو حرمت عليه الجنة إن شئت استمرار ذلك[٣].

٤- أو حرمت عليه الجنة في وقت ما، كالوقت الذي يدخل فيه السابقون، أو الوقت الذي يعذب فيه الموحدون في النار ثم يخرجون[٤].

سادساً: ذهب بعض العلماء إلي أنه يحتمل أن يكون شرع ما قبلنا أن أصحاب الكبائر يَكْفُرُونَ بفعلها[٥].

سابعاً: ذهب بعض العلماء إلي أن الجنة تحرم عليه ويحبس، وهذا التوجيه لا يتمشى مع مذهب أهل السنة القائلين بدخول جميع الموحدين الجنة [٦].

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج٣/ص٢٥٩.
(٢) المنهل الحديث في شرح الحديث د/موسى شاهين لاشين ج٣/ص١٨٦.
(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج٣/ص٢٥٩.
(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج٣/ص٢٥٩.
(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ج١/ص٤٠٤.
(٦) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٧٣.

وأقرب التوجيهات للقبول هو التوجيه القائل، بأن تحريم الجنة تحريم مؤقت، وليس في الحديث بجميع رواياته ما يدل على تأبيد تحريمها عليه[1].

(١) فتح المنعم بشرح صحيح مسلم ج١/ص٣٧٣.

الْحَدِيْثُ الْثَّالِثُ:

١- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ".

٢- عَنْ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: مَرِضَ رَجُلٌ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَجَاءَ جَارُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، قَالَ: " وَمَا يُدْرِيكَ؟" قَالَ: أَنَا رَأَيْتُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: " إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ" قَالَ: فَرَجَعَ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ" فَرَجَعَ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَقَالَت امْرَأَتُهُ: انْطَلَقْ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَأَخْبِرْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ الرَّجُلُ فَرَآهُ قَدْ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمِشْقَصٍ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ: " وَمَا يُدْرِيكَ؟" قَالَ: رَأَيْتُهُ يَنْحَرُ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ مَعَهُ، قَالَ: " أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟" قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " إِذًا لَا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ "

وللجمع بين هذا الحديث وبين الأحاديث التي تفيد أن قاتل نفسه لا يكفر ولا يخلد في النار، ذهب العلماء في ذلك إلي أقوال هي:

ذهب بعض العلماء إلي وجوب الصلاة علي قاتل نفسه وهو قول أبي حنيفة[١]، وهو مذهب المالكية[٢]، والشافعية[٣]، والحنابلة[٤]، وروي عن الحسن[١]، وعطاء[٢]، والنخعي[٣]، والثوري[٤]، وإسحاق[٥]، وغيرهم.

---

(١) مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر ج١/ص١٩٠.

(٢) المدونة الكبري لإمام دار الهجرة الإمام مالك، برواية سحنون التنوخي، طبعة دار الحديث سنة ١٤٢٦ه-٢٠٠٥م ج١/ص٢٧٢.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ج٤/ص٥٤.

(٤) المغني لموفق الدين عبد الله بن قدامة، ومعه الشرح الكبير لشمس الدين عبد الرحمن بن قدامة تحقيق د/محمد شرف الدين جطاب وآخرون، طبعة دار الحديث سنة ١٤٢٥ه- ٢٠٠٤م ج٣/ص٢٦١.

قال القاضي عياض: " مذهب العلماء كافة الصلاة علي كل مسلم، ومحدود، ومرجوم، وقاتل نفسه، وولد الزني "[٦].

وأجابوا علي عدم صلاة النبي ﷺ عليه بـــــــــــــ:

١- لعلَّ هذا القاتل لنفسه كان مستحلًّا لقتل نفسه، فمات كافرًا، فلم يصلّ عليه لذلك، وأما المسلم القاتل لنفسه فيُصلَّى عليه عند كافَّة العلماء[٧].

<u>وهذا القول مردود:</u> وسبب رده قول النبي ﷺ: " أَمَّا أَنَا فَلَا أُصَلِّي عَلَيْهِ"، لأن تقديره: وأما أنتم فصلّوا عليه؛ لأن "أما" للتفصيل، فيكون المراد تفصيل حال المصلين عليه بين من لا يصلّي، وهو النبيّ ﷺ، وبين من يصلّي، وهم الصحابة ﷺ، فدلّ على أنه مسلم، وليس بكافر[٨].

٢- إن النبي ﷺ لم يصل عليه بنفسه زجراً للناس عن مثل فعله، وصلت عليه الصحابة، وهذا كما ترك النبي ﷺ الصلاة في أول الأمر على من عليه دين

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ج٤/ص٥٤.

(٢) المدونة الكبري ج١/ص٢٧٢.

(٣) المصدر السابق ج١/ص٢٧٢.

(٤) السنن للترمذي كتاب الجنائز باب ما جاء فيمن قتل نفسه لم يصل عليه ج٣/ص٢٤٧/ح١٠٦٨.

(٥) المصدر السابق.

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي ج٤/ص٥٤.

(٧) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تأليف أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق محيى الدين ديب ميستو وآخرون، طبعة دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة الأولي سنة ١٤١٧ه- ١٩٩٦م ج٢/ص٦٣٧.

(٨) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ج١٨/ص٦٥٣.

زجراً لهم عن التساهل في الاستدانة وعن إهمال وفائه، وأمر أصحابه بالصلاة عليه فقال ﷺ: " صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ"(١)،(٢).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحوالات باب إن أحال دين الميت علي رجل جاز ص٣٦٣/ح٢٢٨٩، ومسلم في صحيحه كتاب الفرائض باب من ترك مالاً فلورثته ص٥١٩/ح١٦١٩.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج٤/ص٥٤.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام علي سيد المخلوقات ﷺ، وبعد.

فهذه أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث:

١- أنه لا تعارض أو تصادم بين أحاديث النبي ﷺ فيما صح سنده إليه، قال مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ الْإِمَامِ: " لَا أَعْرِفُ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَانِ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَلْيَأْتِنِي بِهِ لِأُؤَلِّفَ بَيْنَهُمَا "[(١)]، فالتعارض الحقيقي الأصولي الذي هو: " تَقَابُلُ الدَّلِيلَيْنِ عَلَى سَبِيلِ الْمُمَانَعَةِ "[(٢)]، أو: " اقْتِضَاءُ كُلٍّ مِنْ دَلِيلَيْنِ عَدَمُ مُقْتَضَى الْآخَرِ"[(٣)]، هذا التعارض مستحيل في أحاديث رسول الله ﷺ.

٢- إن كل تعارض بين سنن النبي ﷺ إنما هو تعارض ظاهري يتوهمه المرء، وليس ثمة تناقض أو تعارض في الواقع ونفس الأمر، فالتعارض قد يكون بادئ ذي بدء، وليس ثمة تعارض الحقيقة، لأنه لو كان التعارض في الواقع ونفس الأمر للزم من ذلك وقوع التناقض في أدلة الشرع وذلك محال بإجماع الأمة .

---

(١) معرفة أنواع علوم الحديث، ويعرف بمقدمة ابن الصلاح ص٢٨٥.

(٢) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، طبعة: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م ج٢/ص٣٥٨.

(٣) التقرير والتحبير شرح التحرير، تأليف: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج، طبعة: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ج٣/ص٢.

٣- أنه لا تعارض بين الأحاديث التي يفيد ظاهرها خلود قاتل نفسه في النار وبين الأحاديث التي تفيد عدم خلود قاتل نفسه في النار.

٤- أن قاتل نفسه ليس بكافر بل هو مسلم عاصي ارتكب بقتله لنفسه كبيرة من الكبائر، وهو في مشيئة الله إن شاء غفر له وإن شاء عاقبه، وإن عاقبه فلا يخلد في النار.

٥- صحة إعتقاد أهل السنة والجماعة من أن صاحب الكبيرة لا يكفر ولا يخلد في النار خلافاً للمعتزلة الذين يقولون بكفر مرتكب الكبيرة وبخلوده في النار.

٦- وجوب الصلاة علي قاتل نفسه، وأن عدم صلاة النبي ﷺ عليه زجراً لغيره لئلا يتجاسروا بقتل أنفسهم.

٧- أن من أسباب قتل النفس ضعف الإيمان في القلب، أو ضعف الوازع الديني فالمنتحر لا ينتحر حين ينتحر وهو مؤمن، وذلك لأن المؤمن الحق يرضى بقضاء الله وقدره، وهذا الرضا يمنعه من التفكير في قتل نفسه، وعليه فلا يقدم علي قتل نفسه إلا ضعيف الإيمان، ومما يدل علي ذلك: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدَّعِي الإِسْلاَمَ: " هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ"، فَلَمَّا حَضَرَ القِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ مِنْ أَشَدِّ القِتَالِ، وَكَثُرَتْ بِهِ الجِرَاحُ فَأَثْبَتَتْهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ الَّذِي تَحَدَّثْتَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَدْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَشَدِّ القِتَالِ، فَكَثُرَتْ بِهِ الجِرَاحُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ" فَكَادَ بَعْضُ المُسْلِمِينَ يَرْتَابُ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ وَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الجِرَاحِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ فَانْتَزَعَ مِنْهَا سَهْمًا فَانْتَحَرَ بِهَا، فَاشْتَدَّ رِجَالٌ مِنَ المُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، قَدِ انْتَحَرَ فُلاَنٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا بِلاَلُ،

قُمْ فَأَذِّنْ: لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَإِنَّ اللَّـهَ لَيُؤَيِّـدُ هَـذَا الـدِّينَ بِالرَّجُـلِ الفَاجِرِ "(١).

إن ضعف الإيمان في قلب هذا الرجل جعله يستعجل الموت لمجرد شعوره بالألم، فلم يتحمل آلامه، ولم يصبر علي قضاء الله وقدره، فاستعجل وقتل نفسه، ومما يدل علي ضعف الإيمان في قلبه قول النبي ﷺ: " وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ "

٨- ومن أسباب قتل النفس أيضاً الجزع واليأس وعد الصبر، إن الجزع عدو قاتل ويجعل الإنسان ينقطع تعلقه عن كل شيء ويذهب رجاؤه حتى بالله تعالي، ويجعل الإنسا يفكر بل ويقدم علي قتل نفسه، ومما يدل علي ذلك: عَنْ جُنْدَبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزِعَ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ "(٢).

ففي هذا الحديث بين النبي ﷺ سبب قتل الرجل لنفسه فقال " فَجَزِعَ " ولم يصبر فآل به هذا الجزع إلي قتل نفسه.

٩- ومن أسباب قتل النفس المرض، فقد يصاب الإنسان بمرض يعكر صفو حياته، فيكون المرض سبب من أسباب إقدامه علي قتل نفسه، ومما يدل علي ذلك: عَنْ جَابِرٍ أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ حَصِينٍ وَمَنْعَةٍ؟ - قَالَ: حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي ذَخَرَ اللهُ لِلْأَنْصَارِ، فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه كتاب القدر باب العمل بالخواتيم ص١٠٦٣/ح٦٦٠٦، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ص٥٥/ح١١١.

(٢) متفق عليه: سبق تخريجه.

إِلَى الْمَدِينَةِ، هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ، فَمَرِضَ، فَجَزِعَ، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ لَهُ، فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ، فَشَخَبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ، فَرَآهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ، فَرَآهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةٌ، وَرَآهُ مُغَطِّيًا يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي بِهِجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُغَطِّيًا يَدَيْكَ؟ قَالَ: قِيلَ لِي: لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ، فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " اللهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ "[1]. هذا والله أعلي وأعلم

(١) صحيح: سبق تخريجه.

فهرس المصادر والمراجع:

١- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، طبعة: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٢- الأنساب، تأليف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، طبعة: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢ م.

٣- البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج لمحمد بن علي الولوي، طبعة: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى سنة ١٤٢٦هـ - ١٤٣٦هـ.

٤- تدريب الراوي بشرح تقريب النووي، للإمام جلال الدين السيوطي، تحقيق عماد زكي البارودي، طبعة المكتبة التوفيقية.

٥- تقريب التهذيب، للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق صلاح الدين عبد الموجود طبعة دار ابن رجب بالقاهرة الطبعة الثانية سنة ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م.

٦- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تأليف أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، طبعة: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٧- التقرير والتحبير شرح التحرير، تأليف: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج، طبعة: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٨- تهذيب التهذيب، للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق حامد عبد الله المحلاوي طبعة دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

٩- الجرح والتعديل، للإمام الحافظ عبد الرحمن الرازي بن أبي حاتم الناشر دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

١٠-سنن ابن ماجة للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار الحديث بالقاهرة، الطبعة الأولي سنة ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

١١-سنن أبي داود للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: د/السيد محمد سيد وآخرون، طبعة دار الحديث بالقاهرة، سنة ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٢-سنن الترمذي، الجامع الصحيح لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق أحمد محمد شاكر، طبعة دار الحديث بالقاهرة، الطبعة الأولي سنة ١٤١٩ه-١٩٩٩م.

١٣-السنن الكبري للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: إسلام منصور عبد الحميد، طبعة دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

١٤-سنن النسائي للإمام الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي تحقيق: د/ السيد محمد سيد وآخرون، ومعه شرح الإمامين السيوطي والسندي، طبعة دار الحديث بالقاهرة، الطبعة الأولي سنة ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٥-سير أعلام النبلاء، للإمام الحافظ الذهبي، تحقيق محمد أيمن الشبراوي، طبعة دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٦-صحيح ابن حبان المسمى: "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان " لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، طبعة: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

١٧-صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمو رسول الله ﷺ وسننه وأيامه للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق د/محمد تامر، طبعة دار الحديث بالقاهرة، سنة ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

١٨-صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار الحديث بالقاهرة، سنة ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

١٩-صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق عصام الصبابطي وآخرون، طبعة دار الحديث، الطبعة الرابعة سنة ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٢٠-الضعفاء الصغير، للإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق وليد متولي محمد، طبعة دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر الطبعة الأولي سنة ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

٢١-الضعفاء والمتروكون للإمام الحافظ أبي الحسن الدارقطني تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر طبعة مكتبة المعارف بالرياض الطبعة الأولي ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

٢٢-الضعفاء والمتروكين للشيخ الإمام أبي الفرج ابن الجوزي تحقيق أبو الفداء عبد الله القاضي طبعة دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

٢٣- الضعفاء والمتروكين، للإمام الحافظ أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق وليد متولي محمد، طبعة دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر سنة الطبعة الأولي سنة ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

٢٤- عمدة القاري بشرح صحيح البخاري، تأليف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد ابن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت

٢٥- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد العزيز بن باز، وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٢٦- فتح المنعم بشرح صحيح مسلم، تأليف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، طبعة: دار الشروق، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٧- القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: أنس محمد الشافعي وزكريا جابر، طبعة دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٩ه-٢٠٠٨م.

٢٨- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للإمام الحافظ الذهبي ومعه ذيل الكاشف للحافظ أحمد العراقي، وحاشية الكاشف لابن سبط العجمي تحقيق فريد عبد العزيز الجندي طبعة دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٢٩- الكامل في ضعفاء الرجال، للإمام الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق د/ مازن بن محمد السرساوي، طبعة مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الثالثة سنة ١٤٣٩هـ-٢٠١٨م.

٣٠-لسان العرب للإمام العلامة ابن منظور، طبعة دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

٣١-المجروحين من المحدثين، للإمام الحافظ ابن حبان تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي طبعة دار الصميعي للنشر والتوزيع الطبعة الثالثة سنة ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٣٢-مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، تأليف عبد الرحمن بن محمد المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي، طبعة دار إحياء التراث العربي.

٣٣-مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر الرازي، طبعة دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٣٤- المدونة الكبري لإمام دار الهجرة الإمام مالك، برواية سحنون التنوخي، طبعة دار الحديث سنة ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٣٥-مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح تأليف علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي، طبعة دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٣٦- المسند للإمام الحافظ أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق أحمد محمد شكر وتكملة حمزة الزين، طبعة دار الحديث بالقاهرة، الطبعة الأولي سنة ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٣٧-المسند لأبي داود الطيالسي، لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، طبعة: دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩ م.

٣٨-المصباح المنير للعالم العلامة أحمد بن محمد ابن علي الفيومي المقرئ، طبعة دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٣٩-معجم اللغة العربية المعاصرة، تأليف: د/أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل، طبعة: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٤٠-معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، طبعة دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٤١-معرفة أنواع علوم الحديث، ويعرف بمقدمة ابن الصلاح، تأليف: عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، طبعة: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٤٢-معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم المعروف بابن البيع، تحقيق السيد معظم حسين، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٤٣-المغني في الضعفاء للإمام الحافظ الذهبي تحقيق أبي الزهراء حازم القاضي طبعة دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولي سنة ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٤٤-المغني لموفق الدين عبد الله بن قدامة، ومعه الشرح الكبير لشمس الدين عبد الرحمن بن قدامة تحقيق د/محمد شرف الدين جطاب وآخرون، طبعة دار الحديث سنة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

٤٥-مفردات غريب القرآن تأليف العلامة الراغب الأصفهاني، تحقيق: مصطفى العدوي، طبعة مكتبة فياض بالمنصورة مصر، الطبعة الأولى سنة ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

٤٦- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تأليف أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق محيى الدين ديب ميستو وآخرون، طبعة دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة الأولي سنة ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٤٧- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تأليف: محمد بن علي التهانوي، تحقيق: د/علي دحروج، طبعة: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة: الأولى سنة ١٩٩٦م.

٤٨- النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، طبعة: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٤٩- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للعلامة محمد بن محمد أبو شُهبة طبعة دار الفكر العربي.